



at BROOKINGS

إعادة النظر في «الخطوط الحمراء»: عندما تتقاطع حرية التعبير والمعتقد والتغيير الاجتماعي

أسماء الدين و هاريس تارين

مشروع العلاقات الأمريكية مع العالم الإسلامي التابع لمعهد بروكنجز للعام ٢٠١٣
أوراق بحثية لمندى مشروع العلاقات الأمريكية مع العالم الإسلامي
تشرين الثاني ٢٠١٣

لجنة التسيير

مارتن إنديك (في إجازة)

نائب الرئيس ومدير
قسم السياسة الخارجية
في معهد بروكنجز

تمارا كوفمان وايتس

زميلة أولى ومديرة،
مركز سابان لسياسات
الشرق الأوسط في
معهد بروكنجز

وليام مكاتنس

زميل ومدير
مشروع العلاقات
بين الولايات المتحدة
والعالم الإسلامي

بروس ريدل

زميل أول في
مركز سابان لسياسات
الشرق الأوسط

سلمان شيخ

مدير وزميل في
مركز بروكنجز الدوحة

شيلبي تلحمي

زميل غير مقيم في
مركز سابان لسياسات
الشرق الأوسط

ركزت مجموعات العمل الأربعة هذا العام على مواضيع مختلفة مسلسلة الضوء على الطرق المتعددة التي تتفاعل من خلالها الولايات المتحدة والمجتمعات الإسلامية بعضها مع بعضها الآخر. وشملت مجموعات العمل هذا العام: إعادة التفكير في الخطوط الحمراء؛ تقاطع حرية التعبير، والحرية الدينية والتغير الاجتماعي؛ على شفا الهاوية: تجنّب الانهيار الاقتصادي وتعزيز النمو الشامل في مصر وتونس؛ الدبلوماسية والدين: البحث عن مصالح مشتركة والانخراط في عالم حيوي؛ تعزيز حقوق المرأة في فترة ما بعد الصراعات: نظرة عن قرب إلى أفغانستان، مصر وليبيا.

لا تعبر الآراء والتوصيات أيّاً كانت الواردة في الأوراق إلا عن آراء أصحابها ولا تمثل بالضرورة آراء المشاركين في مجموعات العمل أو معهد بروكنجز. وستتوفر هذه الأوراق جميعها على موقعنا الإلكتروني.

ونود أن ننتهز هذه الفرصة لنشكر دولة قطر لشراكتها وللرؤية التي قدمتها في عقد المنتدى. ونوجه شكرنا في شكّل خاص لسعادة الشيخ أحمد بن محمد بن جبر آل ثاني، مساعد وزير الخارجية لشؤون التعاون الدولي ورئيس اللجنة الدائمة لتنظيم المؤتمرات، وسعادة السفير محمد عبد الله متعب الرميحي على ما قدمناه من دعم جماعي وما أظهره من تفاني في منتدى أميركا والعالم الإسلامي وفي مشروع علاقات الولايات المتحدة مع العالم الإسلامي.

ولكم منا عظيم الاحترام



د. ويليام ف. مكاتنس

زميل ومدير

مشروع علاقات الولايات المتحدة

مع العالم الإسلامي

ها هو منتدى أميركا والعالم الإسلامي السنوي العاشر يعيدنا مرة جديدة إلى مدينة الدوحة. يعد منتدى أميركا والعالم الإسلامي السنوي والذي ينظمه مشروع العلاقات بين الولايات المتحدة والعالم الإسلامي التابع لمعهد بروكنجز ودولة قطر، الأول من نوعه دولياً الذي يجمع بين رؤساء حكومات وقادة من المجتمع المدني ومن الأوساط الأكاديمية، ومن عالم الأعمال، ومن المجتمع الديني، ومن وسائل الإعلام لمناقشة أكثر القضايا إلحاحاً التي تواجه الولايات المتحدة والمجتمعات المسلمة حول العالم.

يضم المنتدى كل عام مجموعة متنوعة من المنصات للمناقشة المتعمقة وللمشاركة البناءة، وتشمل جلسات عامة منقولة عبر شاشات التلفزة مع شخصيات عالمية بارزة لمعالجة قضايا عالمية مهمة؛ جلسات تركز على موضوع معين يديرها مجموعة من الخبراء وصانعي السياسات، ومجموعات العمل التي تجمع ممارسين في مجال تطوير الشراكات والتوصيات المتعلقة بالسياسة العامة. واصل المنتدى في دورة عام ٢٠١٣ نجاحه الكبير. على مدى ثلاثة أيام، قمنا بتقييم تأثير التحولات الهامة التي يشهدها كل من أفغانستان وباكستان، وبحث التحديات الاقتصادية التي تلوح في الأفق بعد الربيع العربي في مصر ومختلف أنحاء المنطقة، وتقييم آثار الأزمة في سورية وتأثيرها على الصعيد الإقليمي. علاوةً على ذلك، اكتشفنا الفن كوسيلة للتعبير السياسي والمساءلة، ودرسنا كيف ساعدت أحداث العقد الماضي في الشرق الأوسط على تشكيل الهوية العربية. للاطلاع على إجراءات المنتدى تفصيلاً، بما في ذلك الصور، والشرائط المصورة، والنصوص، الرجاء زيارة موقعنا الإلكتروني: <http://www.brookings.edu/about/projects/islamic-world>

ملخص

المنظمون: أسماء الدين و هاريس تارين

لا تزال مسألة حرية التعبير، لا سيما حرية الكلام في الأمور الدينية وانتقادها أو حتى رفض الدين، مسألة مثيرة للجدل بين المسلمين من جهة وبين المسلمين وغير المسلمين من جهة أخرى في الولايات المتحدة وكذلك في الدول ذات الأغلبية المسلمة. سيبين فريق العمل هذا أسباب بقاء حرية التعبير مسألة مثيرة للجدل ضمن إطار متغير وحدود متنازع عليها. تناول فريق العمل أيضاً أفضل السبل التي ينبغي أن تساعد على مواجهة هذه المسألة وحلها. وإذ تطرق فريق العمل إلى القرار الذي ترعاه منظمة التعاون الإسلامي بشأن مناهضة تشويه صورة الأديان كحالة دراسة، بحث عن تعريفات مختلفة لحرية التعبير والمعايير المتغيرة التي تحكم حدود حرية التعبير والطرق التي ينبغي أن تساهم في سد الهوة بين المعايير المتنافسة. تجلى هدف فريق العمل في تقديم مذكرة ومبادرة عمل عكست ثقافياً المخاوف الخاصة وقدمت حلولاً لتسويتها وحلها.

منتدى أمريكا والعالم

أسماء ت. الدين الولايات المتحدة الأمريكية

هارس تارين الولايات المتحدة الأمريكية

هارس تارين هو مدير المجلس الإسلامي للشؤون العامة في واشنطن، حيث يعمل مع أجهزة الحكومة المختلفة بما في ذلك البيت الأبيض، ووزارة العدل، ووزارة الخارجية، ووزارة الأمن القومي، ومكاتب الكونغرس الأمريكي. أختير تارين مؤخراً كواحد من ثلاثة شباب أمريكيين لمناقشة قضايا سياسية مع الرئيس باراك أوباما، فتحدث مع الأخير في مواضيع متنوعة مثل الأمن القومي، والمجتمع المسلم الأمريكي، والمشاركة المدنية. وقد شارك تارين في مؤتمرات محلية ودولية مختلفة وتحدث إلى وسائل الإعلام حول مواضيع مثل الإسلام والحكم، والهوية المسلمة الأمريكية، والعلاقات بين الولايات المتحدة والعالم الإسلامي، ودور المؤسسات الإسلامية الأمريكية في تشكيل السياسة والدين والحياة العامة، والمشاركة المدنية. تارين هو مؤسس مشارك مركز الاحسان، وهو مركز أمريكي مسلم متعدد الأجيال أنشئ في جنوب كاليفورنيا لتطوير الهوية والخبرة المسلمة الأمريكية الأصلية. هاريس هو أيضاً مؤلف تقرير المجلس الإسلامي للشؤون العامة الخاص الذي يحمل عنوان «مقدمة إلى أمريكا المسلمة». حاز درجة البكالوريوس في الدراسات والتربية الليبرالية من جامعة نورث ريدج في ولاية كاليفورنيا. ويتابع حالياً دراسته العليا في مركز التفاهم بين المسلمين - المسيحيين في جامعة جورج تاون.

أسماء ت. الدين هي مستشارة قانونية في مؤسسة بيكيت للحرية الدينية. انضمت إلى مؤسسة بيكيت في العام ٢٠٠٩ بعد ممارسة التقاضي التجاري في شركات محاماة وطنية مرموقة لعدة سنوات. وهي أيضاً مؤسسة ورئيسة ومحررة في [altmuslimah.com](#) المشهورة، وهي مجلة إلكترونية مخصصة للقضايا المتعلقة بنوع الجنسانية والإسلام. وقد ساعدت في تحرير الكتاب «A Muslim in Victorian America» الذي نشرته مطبعة جامعة أكسفورد في العام ٢٠٠٧. كانت أسماء الدين أيضاً محررة مشاركة وكاتبة العمود القانوني لمجلة إسلاميكا. وهي عضو خبيرة في هيئة مستشاري مدونة Washington Post الدينية، و On Faith، كاتبة مساهمة Huffington Post Religion، و Guardian's Comment is Free، و CNN's Belief Blog، و Common Ground News. تتحدث الدين وتكتب على نطاق واسع، عن الحرية الدينية الوطنية والدولية. نُشر البعض من أعمالها في مجلة روتجرز للقانون والدين، وفي The Review of Faith & International Affairs، ومجلة القانون في جامعة سانت توماس، وفي the First Amendment Law Review. وقريباً ستصدر لها منشورات من Ashgate Publishers، وإصدارات جامعة كاليفورنيا، وإصدارات الجامعة الأوروبية المركزية. حازت شهادة الدكتوراه في التشريع والقانون من كلية الحقوق بجامعة شيكاغو.

جدول المحتويات

١. مقدمة
٣. دراسة حالة: قرار الأمم المتحدة بشأن تشويه صورة الأديان
٧. تطبيق القرار ١٨/١٦
١٠. النموذج القانوني والاجتماعي الأمريكي لحرية الرأي والتعبير
١٧. قيود حرية التعبير: تأثير على التغيير الاجتماعي والديمقراطيات الناشئة
٢٠. أفكار فريق العمل
٢٢. ملحة عن مشروع معهد بروكنجز حول العلاقات الإسلامية والعالم الإسلامي
٢٣. مركز سابان لسياسات الشرق الأوسط

مقدمة

في السنوات التي تلت هجمات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ على مركز التجارة العالمي، واجهت المجتمعات الإسلامية في أمريكا وأوروبا أحداث عديدة تجسدت في خطابات إنتقدت الإسلام والمسلمين. في الآونة الأخيرة، رعت بامبلا جيلر، المؤسسة المشاركة لمبادرة الدفاع عن الحرية والناشطة البارزة المناهضة للمسلمين، الإعلانات المضادة للمسلمين المنتشرة في محطات المترو في كل من مدينتي نيويورك و المنتشرة. أتت نصوص الإعلانات على الشكل التالي: «في حربٍ تنشب بين متحضر وهمجي، ادعم دائماً المتحضر. ادعم الإسرائيلي. اهزم الجهاد»، لتشبه بذلك الفلسطينيين بالهمجيين، والإسرائيليين ب«الإنسان المتحضر». في أوروبا، في الوقت عينه، قدّم اليميني الهولندي جيرت فيلدرز، السياسي المعروف بانتقاده الشديد والمتكرر للإسلام والمسلمين، دعوى يطالب فيها بإدانة الجماعات الدينية والعرقية ويحرض على الكراهية والتمييز؛ واغتيل ثيو فان جوخ بعد فيلمه Submission (الخضوع)، والذي يرمي إلى شرح العلاقة بين الإسلام والمعاملة السيئة التي تلقاها النساء، وأشعل نشر صور مثيرة للجدل للنبي محمد في صحيفة Jyllands-Posten الهولندية أعمال شغب هددت السفارات والقنصليات في مختلف أنحاء العالم.

جاءت هذه الأحداث لتغذي مبادرات كمبادرة تشويه صورة الأديان التي أطلقتها منظمة التعاون الإسلامي استناداً إلى اقتراح ظهر أول ما ظهر في العام ١٩٩٩ في الأمم المتحدة لتبرز في شكل واضح في السنوات التي أعقبت هجمات ١١ سبتمبر. وإذ يسعى القرار هذا إلى حماية الأديان عموماً والإسلام خصوصاً من «الخطابات الملبئة بالكراهية»، تراه يمنح حقوق الإنسان بالدين والأيديولوجيات أكثر مما يمنحها للأفراد، فيشكك بالتالي بأساسيات حقوق الإنسان. علاوة على ذلك، يسعى إلى فرض حدود على المتكلم بدلاً من فرضها على الفاعل العنيف. لهذا السبب ولأسباب أخرى - سنناقش تفاصيلها في القسم التالي - يعرض القرار الأساليب الخاطئة المعتمدة

للتعامل مع الخطاب الانتقادي. وقد تمّ استبداله حديثاً بقرار أممي آخر يحمل رقم ١٨/١٦ بشأن «مكافحة التعصب، والقبولبة السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف، والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد»، والذي يعكس تحسينات عديدة إلا أن تفسيره لا يزال موضع جدل.

يُعتبر الأسلوب الذي يعتمده المجتمع الإسلامي للتعاطي مع الخطاب أمراً غاية في الأهمية ليس بالنسبة للغرب فحسب، بل للمجتمعات ذات الأغلبية المسلمة أيضاً.

واجهت المجتمعات الإسلامية التي تشهد تغييراً سياسياً هذه المسألة عند العمل على إعادة كتابة دساتيرها وتحديد مسارها. أحدث الفيلم الفرنسي «Persepolis» الذي عرضته دور العرض التونسية ضجة في البلاد، إذ يصور الله على هيئة بشري، مما أحدث انقساماً داخل قيادة الحزب السياسي المهيمن في تونس، حزب النهضة، حول كيفية الرد على الفيلم والتعاطي مع مشاعر الشعب الذي طالب بوضع قيود حول الفيلم. كذلك، كافتحت مصر في ما يتعلق بمسألة حرية التعبير: إذ كان من المعتقد أن الهجمات على القنصلية الأمريكية في بنغازي أتت أصلاً كردة فعل على فيديو «براءة المسلمين»، مما أثار من جديد المناقشات حول المسلمين وقدرتهم على حماية حرية التعبير والخطاب. وبينما تبين لاحقاً أن لا علاقة للهجوم بالفيلم، استخدم المتظاهرون الفيديو عينه والجدل القائم حول حرية التعبير كذريعة للهجوم على سفارتي الولايات المتحدة في القاهرة، وصنعاء. ويستمر العنف والاضطرابات في إثارة الغضب في هذه البلدان في ظلّ نضال حكوماتها من أجل تطوير تدابير دستورية مناسبة لحماية حرية التعبير وحرية المعتقد.

المعايير المختلفة التي تحكم حرية التعبير بموجب القانون الدولي، وقوانين الدول ذات الأغلبية المسلمة وفي إطار اللاهوت والقانون الإسلامي؟ ما هي الاختلافات الحاسمة بين هذه المعايير؟ ما هي مصادر هذه الاختلافات؟ ما هو نوع المخاوف الكامنة التي يستجيب إليها كل معيار؟ كيف تؤثر المعايير المتباينة على مجتمعاتها؟ هل يبدو بعضها أفضل من بعضها الآخر في ما يتعلق بتحقيق السلام والاستقرار الاجتماعي؟ ما هو احتمال إساءة استخدامها، وهل يبدو أكبر بالنسبة للبعض بالمقارنة مع بعضهم الآخر؟

ركّز فريق عمل «إعادة النظر في «الخطوط الحمراء»: عندما تتقاطع حرية التعبير والمعتقد والتغيير الاجتماعي» تحديداً على هذه الأسئلة واستعمل قرار الأمم المتحدة بشأن تشويه صورة الأديان كدراسة حالة ومنصة تحليل لمجموعة متنوعة من الأحداث ذات الصلة بحرية التعبير.

ومن أجل تحقيق هذه الغاية، تشمل الأسئلة الأساسية التي تواجه المشرعين والسياسيين والمجتمع المسلم في الغرب وكذلك في البلدان ذات الأغلبية المسلمة ما يلي: ما هي

دراسة حالة: قرار الأمم المتحدة بشأن تشويه صورة الأديان

اغتيال ثيو فان غوخ، منتج فيلم الكرتون المثير للجدل «Submission»، وفيلم جيرت ويلدر «Fitna» الذي يقرب آيات قرآنية بصور الهجمات الإرهابية.^١ تشير منظمة المؤتمر الإسلامية إلى أن هذه التصريحات تسيء لحرية التعبير وتشكل عملاً عنصرياً أو تمييزاً دينياً.

إلا أن منظمة المؤتمر الإسلامي اقترفت خطأ حين وضعت العرق والدين في الخانة عينها. فالعرق، الذي يتجذر من علوم الحياة، يُعزى في شكل خاص من حيث طبيعته إلى الفرد وبالتالي لا يمكن أن يخضع للتعديل. في المقابل، الدين بطبيعته هو مجموعة من الأفكار غير خاصة بالفرد، إنه مسألة وعي إدراك: فالمنطق، الإيمان و/أو القناعة قد يدفع المرء إلى تغيير معتقداته الدينية واعتناق دين جديد. في الحقيقة، يشعر البعض أن الله يأمرهم بتغيير معتقداتهم. لذلك، لما كان معتقد المرء الديني يقبل التحدي وقد يتغير، لا شيء يجب أن يعيق الحوار والنقاش في المجتمع ليتمكن الناس من تقييم معتقداتهم الخاصة بحرية.

عملية إعادة تقييم مثالية لإيمان أحدهم يساعد على المحافظة على حيويته وترابطه في ظل الظروف المتغيرة. إلا أن تجريم «التشهير بالأديان» يخنق هذه الاكتشافات وبالتالي يدمر الإصلاح الديني. إنه يثبط الخطاب الديني ليس في سياق الحوار بين الأديان فقط، إنما أيضاً بين أفراد يتشاركون الإيمان عينه ويسعون إلى اكتشاف معتقداتهم وتحديدها معاً تحقيقاً لهدف جدير بالثناء ألا وهو النمو الروحي والفكري. علاوةً على ذلك، قد يصعب تعريف الخطاب المناهض للدين، وقد يعيق تقييمه من دون مبرر التعبير عن المطالبات المثيرة للجدل بالحقيقة.^٧

على مدى أكثر من عقد من الزمن، وافق مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبعده الجمعية العامة للأمم المتحدة، على القرار بشأن تشويه صورة الأديان، الذي وفر الغطاء السياسي للدول التي تعتمد قوانين تجديف محلية صارمة ووضع الأساس لمعايير ملزمة لمكافحة التجديف الدولي. برعاية منظمة المؤتمر الإسلامي، واجه القرار تراجع الدعم في شكل كبير في السنوات القليلة الماضية،^٢ مما دفع منظمة المؤتمر الإسلامي في المقام الأول إلى تغيير مصطلح «التشهير» واستبداله بـ«تشويه السمعة»، وعندما فشلت في الحصول على الدعم اللازم، أسقطت لغة «التشهير» تماماً ووضعت قراراً جديداً أكثر احتراماً لحرية المعتقد.

جاء القرار الأصلي بشأن تشويه صورة الأديان أولاً بناءً على اقتراح تقدمت به باكستان نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي في الأمم المتحدة في العام ١٩٩٩ أمام لجنة حقوق الإنسان بهدف مكافحة التمييز العنصري ضد المسلمين في الغرب. بدءاً من العام ٢٠٠٥، عُرض القرار أمام الجمعية العمومية. حمل الاقتراح أساساً «مناهضة تشويه صورة الإسلام» عنواناً له، وأشارت منظمة المؤتمر الإسلامي أنه كان ضرورياً بسبب حملة غربية لتشويه سمعة الإسلام.^٣ وتخشى منظمة المؤتمر الإسلامي أن حملة مماثلة قد تؤدي إلى أعمال عنف ضد المسلمين شبيهة بالحركات المعادية للسامية التي شهدتها أوروبا قبل الحرب العالمية الثانية.^٤ أشارت منظمة المؤتمر الإسلامي كذلك إلى رغبة بوضع اتفاقية دولية ملزمة تدين تشويه السمعة قانونياً.^٥ ولا بد من الإشارة إلى أن كل ذلك حصل رغم أن مسلمي الغرب لم يطالبوا قط باتخاذ إجراءات مماثلة.

عرف دعم القرار بشأن تشويه السمعة تطوراً بعد اعتداء ١١ سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابي وغيره من الأحداث نذكر منها

٢. في سنته الأخيرة (٢٠١٠)، شهد قرار منظمة المؤتمر الإسلامي الذي يحمي الأديان أضييق هوامشه على الإطلاق، فقد صوتت ٧٩ دولة لصالحه، في حين عارضته ٦٧ دولة وامتنعت ٤٠ دولة عن التصويت. راجع إيريك راسباش وأشلبي ساملسون ميكنغواير «How the U.N. Encourages Religious Murder».

٣. وول ستريت جورنال، ٧ فبراير ٢٠١١.

٤. صندوق بيكيت للحرية الدينية، «Combating Defamation of Religions»، موجز، ٢٩ أكتوبر ٢٠٠٩.

٥. المرجع عينه.

٦. المرجع عينه.

٧. المرجع عينه، ١١.

من العهد المذكور أن «حرية الفرد في التعبير عن دينه أو معتقداته يمكن فقط أن تخضع للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحررياتهم الأساسية»^٨. «وهكذا، فإن القانون الدولي الحالي يميز بوضوح مخاوف الدولة الشرعية بشأن النظام العام والتحرير على العنف. لا تنفع القوانين الواسعة بشأن التشهير بالأديان إلا لتقويض الهدف الذي ترمي القوانين الراهنة إلى تحقيقه بشكل كامل.

إن القرار بشأن تشويه صورة الأديان يمكن أن يصادق على صحة قرارات دولة ما حول وجهات النظر الدينية التي يمكن التعبير عنها وتلك التي لا يمكن التعبير عنها، الأمر الذي يحتمل بفعالية الدولة مسؤولية تحديد الحقيقة الدينية وبالتالي فإن ذلك يتعارض مع الغرض من النظام الدولي لحقوق الإنسان لأنه يمنح السلطة للدولة بدلاً من منحها للأفراد. وفي هذا الإطار، فإن الدولة الدينية قد تمارس التشهير، «خطاب الكراهية»، أو قوانين التجديف للمصادقة على صحة تفسير معين للدين من دون سواه وعلى أحقيته بالمحافظة عليه، وبالتالي فإنه بإمكانها التعدي على سيادة الأفراد والمنظمات الدينية للوصول إلى استنتاجات لاهوتية خاصة.

تتيح وساعة القرار سهولة التلاعب به للتعدي على الحقوق ذات الصلة أيضاً، مثل حرية التعبير، حرية التجمع، حرية تكوين الجمعيات، وغيرها. في الواقع، ثمة علاقة عكسية بين سلطة الدولة المفرطة ووجود الحريات الديمقراطية، والاستقرار الاجتماعي، والانسجام الديني.^٩ تهدئ قوانين التجديف المحلية أيضاً المتطرفين العنيفين، كما هو الحال في بعض البلدان مثل باكستان ومصر، التي كانت أيضاً من أكبر مؤيدي القرار. إذ بإمكان الجهات الفاعلة العنيفة القول أن القانون يقف إلى جانبها، فيطالبون بحقوقهم بالضبط على الأقليات الدينية أو على المنشقين في حين أن الشرطة تغض الطرف عنهم. في الحقيقة، من شأن ذلك أن يؤدي إلى ثقافة الإفلات من العقاب فترتكب أشنع الجرائم من دون أن يلاقي المجرمون إلا عواقب ضئيلة هذا إن عوقبوا أساساً.

وهكذا، بموجب هذه القوانين، تدعم الدولة بحكم الأمر الواقع حوادث العنف، رغم أن الغرض من القوانين هو الحد من العنف الناتج عن الدين. بدلاً من معاقبة المتكلم من أجل منع الآخرين من ممارسة العنف، ينبغي أن يجبر القانون من

توسعت فكرة «التشهير بالأديان» في شكل خاطئ خلط فيه الفهم التقليدي من جهة والغرض من نجرم التشهير من جهة أخرى.. تحمي قوانين التشهير التقليدية الناس من التصريحات الكاذبة التي تجرح سمعتهم والأسلوب الذي يعتمدونه لكسب الرزق؛ ويمكن إثبات خطأ هذه التصريحات من خلال البحث في المعطيات، وغالباً ما يتم ذلك في محكمة قانونية. من ناحية أخرى، «تشويه صورة الأديان»، كما يصفه أنصاره، هو ادعاء كاذب حول فكرة معينة، أكثر من كونه حقيقة. الأمر يستدعي قاعدة أساسية من قواعد المشاكل القانونية، إذ لا يمكن على الصعيد التجريبي إثبات صحة أو خطأ الاعتقاد القائم على الإيمان^{١٠}. في الحقيقة لا يمكن للقوانين إلا أن تعالج مطالبات الحقيقة التجريبية، لذلك يبقى تقييم مدى صحة وجود ادعاء «تشويه صورة الأديان» كلياً خارج نطاق سلطة الدولة وقدرتها. في حالات مماثلة، لا يمكن استخدام الحقيقة كوسيلة للدفاع، لأنه لا يمكن إثباتها، إلا أنها تعتمد على كل ما تحدده الدولة لشعبها ك«الحقيقة». علاوةً على ذلك، لما كان الضرر المزعوم ضد الفكرة أكثر من كونه ضد الفرد، كان هذا القرار مخالفاً تماماً لطبيعة حقوق الإنسان الخاصة.

ومن المهم أيضاً أن نذكر في هذا السياق أنه، من وجهة نظر دينية، لم يكن هذا القرار ضرورياً، ذلك لأن الدين الحقيقي لا يحتاج إلى الحماية من الإهانة الخارجية. في الواقع، قبل إن الثقة والاعتزاز بالدين يتجلبان حين يسمح معتنقوه للآخرين بالسخرية منه فيما يدركون أن هذه السخرية كاذبة ولا تأثير لها إطلاقاً على النظام الإلهي. يمكن لأي شخص رأى طفلاً يكذب أن يشهد أن العدا في وجه التناقض هو الذي يوحى بالضعف. في المقابل، ترك الدين يتحدث عن نفسه يعكس اليقين العميق بقيمته؛ سيهيمم اليقين سيهيمم على ميزات هذا الدين في وجه هجمات غير المؤمنين. وكما قال عبد الرحمن وحيد، رئيس الوزراء الإندونيسي الأسبق، في مقال له يحمل عنوان، «God Needs No Defense» (لا يحتاج الله إلى أحد للدفاع عنه): «لا يمكن لشيء أن يهدد الله القهار والحقيقة المطلقة والأبدية»^٩.

خلافاً للدين، يحتاج الناس إلى حماية. لم يدرك قرار مكافحة التشهير بالأديان الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي أن بعض القوانين الدولية التي تحمي حقوق الإنسان تقف على المحك حين يتعلق الأمر بالتمييز الديني. ويعترف العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ببعض حدود حرية الكلام والتعبير الديني التي تحمي من المخاطر التي تهدد النظام العام الذي يرمي القرار إلى منعها. تنص المادة ١٨

٨. المرجع عينه، ١٠.

٩. مؤسسة حرية للجمع، «لمحة عنا»، <http://www.libforall.org/about-us-our-philosophy.html> (١٠ سبتمبر ٢٠١٣).

١٠. الجمعية العمومية للأمم المتحدة، قرار (XXI) 2200A، «العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية»، ١٨ ديسمبر ١٩٦٦، <http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx>.

١١. معهد «مونت بيو للدين والحياة العامة» الأمريكي، «Global Restrictions on Religion»، (القيود على الأديان) <http://www.pewforum.org/Government/Global-Restrictions-on-Religion.aspx> (١٠ سبتمبر ٢٠١٣).

الصراعات بين المجموعات الدينية وإلى «تجريم التحريض على العنف الوشيك». وقد تمّ تبني هذا القرار بإجماع الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

يتحنب قرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٦ المشاكل الناجمة عن القرار بشأن تشويه سمعة الأديان. بدلاً من حماية الأفكار، يعمل القرار على حماية الأفراد من الوقوع ضحية للعنف أو التمييز بسبب أفكارهم. ويركز القرار الجديد على التدابير الملموسة والإيجابية التي يمكن للدول أن تتخذها لمكافحة التحيز والتعصب الديني، بدلاً من التدابير القانونية التي ترمي إلى تقييد الكلام. فعلى سبيل المثال لا الحصر، يدعو القرار الدول إلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع التمييز على أساس الدين، ولحماية قدرة الأفراد من مختلف الطوائف الدينية على ممارسة دينهم والمشاركة مشاركة كاملة في المجتمع، والتحدث علناً ضد الكراهية والتعصب الدينيين، وإلى تشجيع الحكومات على تعزيز التوعية على نطاق أوسع في المجتمعات الدينية المتنوعة. لا تحتوي لغة القرار على أي مرتكز يخول الدول تحديد الحقيقة اللاهوتية، إذ ينبغي على الدولة أن تدين أي دعوة إلى الكراهية الدينية التي يمكن أن تشمل الأقليات وكذلك الديانات المنتشرة بين أعداد كبيرة من الناس. إنطلاقاً من هذا المعنى، لم يعد القرار يوفر غطاءً للدول التي تضطهد الأفراد بسبب معتقداتهم. علاوةً على ذلك، يشجب القرار ١٨/١٦ ثقافة الإفلات من العقاب التي نتجت عن قوانين التجديف والتشهير، فهو يشجع على سبيل المثال ملاحقة المحرضين على أعمال عنف وشيكة جنائياً، مثل الوعد بتقديم مكافأة لمن يقتل متهمين بالتجديف. غير أنّ القرار ١٨/١٦ لا يجرّم التصريحات، تاركاً على نحو صحيح الصراعات الدينية غير العنيفة لتتم مواجهتها على المستوى المجتمعي. يتعين على دول مثل باكستان ومصر تبني الاقتراحات التي قدمها القرار ١٨/١٦ والبدء في حماية مواطنيها بعد عقود من القمع وسوء المعاملة.

حتى مع هذه الخطوة الهامة جداً، لم تنته المعركة من أجل حرية المعتقد في الأمم المتحدة بعد. في البداية، حذر دبلوماسيون من حكومات بعض الدول ذات الأغلبية الإسلامية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أنهم قد يلجأوا إلى الدعاوي لإصدار قانون دولي ضد التشهير بالأديان «في حال لم تعمل الدول الغربية على حماية

يميل من الناس إلى العنف على السيطرة على سلوكهم، حتى حين يُشتمون ويهانون. في التشريع الأمريكي، يُعرف هذا المبدأ باسم عقيدة «الجمهور العدائي». وقد ذكرت المحكمة العليا في الولايات المتحدة أنه «كمسألة عامة، أشرنا أنه في النقاش العام يجب أن يتحمل المواطنون الإهانة، حتى الفاحشة منها، من أجل توفير مساحة كافية تتنفس فيها الحريات التي تتمتع بحماية التعديل الأول للدستور».^{١٢} عند وزن تكلفة فرض الكلام على أشخاص لا يرغبون بالاستماع مقابل تكلفة منع الكلام، قررت المحكمة أن تكلفة الخيار الثاني قد تكون أكبر بكثير.^{١٣}

علاوة على ذلك، يمكن التحكم بالعنف في شكل أكثر فعالية إذا ما فرضت الدول تلك القوانين التي تعاقب السلوك الإجرامي، مثل قوانين مكافحة الحريق المتعمد، والقتل، وغير ذلك من أعمال تخويف رجال الدين وتعرضهم للخطر. يبدو هذا النوع من المخططات القانونية أيضاً منطقياً لأنه يحمي حق الإنسان الأساسي في التمتع بحرية التعبير الديني. لا يملك الأفراد الحق في اعتناق عقائد معينة فحسب، إنما يملكون أيضاً الحق في التعبير عنها علناً طالما أنهم يعتمدون في ذلك أسلوباً سلمياً لا يتعارض مع حقوق الآخرين. ولا بدّ من الإشارة إلى أن هذا التوجه يعمل لصالح المجتمع الأكبر بدلاً من العمل ضده، الأمر أشبه بسوق حر من الأفكار حيث تسود فقط الأفكار المفيدة والمقنعة.

في مارس ٢٠١١، أحرزت منظمة المؤتمر الإسلامي ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تقدماً ملحوظاً نحو الإقرار بحق الإنسان الأساسي بالتمتع بحرية التعبير. فمن جهة، عملت منظمة المؤتمر الإسلامي عن قرب مع الولايات المتحدة للتوصل إلى اتفاق حول قرار جديد يمنع منعاً باتاً لغة تشويه سمعة الأديان وذلك بسبب مقتل حاكم إقليم البنجاب سلمان تاسير ووزير الأقليات الدينية الباكستاني شهباز باي.^{١٤} وبدلاً من حماية الأديان، يحمي القرار رجال الدين. يدين قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة رقم ١٨/١٦ بشأن «مكافحة التعصب، والقبولية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف، والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد» أي دعوة إلى الكراهية الدينية بين الأفراد التي تشكل تحريضاً أو تمييزاً أو عدائية أو عنفاً.^{١٥} ومن بين أشياء كثيرة، يدعو القرار الحكومات إلى المشاركة في تأدية دور الوسيط ومحاولة منع

١٢. بوس مقابل باري، ٤٨٤، الولايات المتحدة، ٣١٢، ٣٢٢ (١٩٨٨).

١٣. ووجسيش، سادورسكي، «Freedom of Speech and its Limits» (ماساشوستس: دار كلور أكاديميك للنشر، ١٩٩٩)، ٨٨.

١٤. هيئة الولايات المتحدة بشأن حرية الأديان الدولية، «USCIRF Welcomes Move Away from 'Defamation of Religions' Concept»، <http://www.uscifr.gov/news-room/press-releases/3570-uscifr-welcomes-move-away-from-defamation-of-religions-concept.html>.

(٢٤ مارس ٢٠١١).

١٥. مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، قرار أمم مجلس حقوق الإنسان/قرار ١٨/١٦، «مكافحة التعصب، والقبولية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف، والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد» (٢٤ مارس ٢٠١١).

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G11/127/27/PDF/G112727.pdf?OpenElement>

المؤمنين».^{١٦} علاوة على ذلك، في حين أن التحول في اللغة المعتمدة لصياغة القرار ١٨/١٦ كان تحولاً إيجابياً للغاية، ولا يمكن استخدامه لتبرير قوانين التجديف القاسية، يبدو أنه بالإمكان تفسير بعض العبارات، مثل «التعصب الديني»، على نطاق واسع جداً، وبالتالي لا بدّ من مراجعة طريقة فهم الجهات الفاعلة للقرار ١٨/١٦. بالإضافة إلى ذلك، أصر بعض الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أن هذا القرار لا يلغي بأي شكل من الأشكال القرار بشأن تشويه صورة الأديان الذي صدر في السنوات السابقة.^{١٧} تناقش هذه الحكومات كذلك اقتراح قرار يدين «خطاب الكراهية» ضد الأديان، الذي سيبلغ حدّ وضع قرار آخر لمكافحة «التشهير بالأديان» يعتمد بكل بساطة لغّة مختلفة.^{١٨}

١٦. روبرت إيفانز، «Islamic Bloc Drops 12-year U.N. Drive to Ban Defamation of Religion»، رويترز فايت وورلد، ٢٤ مارس ٢٠١١، <http://blogs.reuters.com/faithworld/2011/03/24/islamic-bloc-drops-12-year-u-n-drive-to-ban-defamation-of-religion/>.

١٧. أثناء جلسة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة التي عُقدت في ٢٤ مارس، قال السفير الباكستاني زامير أكرم: «أود أن أُميد في شكل قاطع أن هذا القرار لا يخلّ محل قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي السابقة بشأن مكافحة تشويه سمعة الأديان التي تبناها مجلس حقوق الإنسان وأنه لا يزال صالحاً». راجع باتريك غودينوف، «CNSNews.com»، «U.N. Religious «Defamation» Resolution is Not Dead, Says Islamic Bloc»، ٣٠ مارس ٢٠١١، <http://www.cnsnews.com/news/article/un-religious-defamation-resolution-not-d>.

١٨. بنجامين مان، Catholic News Agency، «UN Could Move to Target Criticism of Islam as «Hate Speech»»، ٥ مايو ٢٠١١، <http://www.catholicnewsagency.com/news/un-could-move-to-target-criticism-of-islam-as-hate-speech/>.

تطبيق القرار ١٨/١٦

عملية إسطنبول

أهمية حماية حرية المعتقد. ومؤخراً، استقبلت منظمة المؤتمر الإسلامي ثالث اجتماعات العملية الذي عُقد في جنيف في يونيو ٢٠١٣.

بعد أن تبنى مجلس حقوق الإنسان القرار ١٨/١٦، بادر مجلس المؤتمر الإسلامي والولايات المتحدة إلى بذل جهود للترويج للقرار، وتعهدت الولايات المتحدة في حينها رئاسة الجهود بفعالية لحثّ دول مجلس المؤتمر الإسلامي على المشاركة وتنفيذ القرار ١٨/١٦. في يوليو ٢٠١١، نظم مجلس المؤتمر الإسلامي ووزارة الخارجية الأمريكية اجتماعاً وزارياً عالي المستوى بشأن تنفيذ القرار ١٨ /١٦ في إسطنبول بمشاركة هيلاري كلينتون وزيرة الخارجية الأمريكية وإكمال الدين إحسان أوغلو أمين عام منظمة المؤتمر الإسلامي. أصدرنا بياناً مشتركاً دعا «مختلف المساهمين المهمين حول العالم ليأخذوا على محمل الجدّ الدعوة إلى العمل لتطبيق القرار ١٨/١٦ الصادر عن مجلس حقوق الإنسان الذي يساهم في تقوية التسامح والاحترام إزاء التنوع الديني وكذلك لتعزيز ترويج حقوق الإنسان وحياته الأساسية وحمايتها حول العالم»^{١٩} كلّف كلينتون الولايات المتحدة بالدخول في شراكة مع الدول ذات الأغلبية الإسلامية بهدف تنفيذ النتائج الشرعية التي يتطلبها القرار ١٨/١٦. وقد عُرفت الجهود المبذولة للترويج لتنفيذ القرار ١٨/١٦ بالتالي باسم «عملية إسطنبول»، وتتألف من سلسلة من اجتماعات تضم خبراء لمناقشة أفضل الممارسات لتطبيق الخطوات التي ينص عليها القرار ١٨/١٦.

عقدت كلينتون أول اجتماعات العملية في واشنطن في ديسمبر ٢٠١١ ضم ممثلين عن ٢٦ حكومة وأربع منظمات دولية لمناقشة خطوتين من الخطوات العملية المشار إليها في القرار ١٨/١٦ - دعم القوانين المناهضة للتمييز وتدريب مسؤولين حكوميين للعمل مع أعضاء من المجتمعات الدينية. في ديسمبر ٢٠١٢، استقبلت المملكة المتحدة اجتماعاً ثانياً في لندن ضمّ عدداً من الخبراء ركزوا على

١٩. «بيان مشترك بشأن مكافحة الظلم والتمييز والعنف على أساس الدين»، وزارة الخارجية الأمريكية، ١٥ يوليو ٢٠١١، <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2011/07/168653.htm>

خطة عمل الرباط

كلما كان تعريف التحريض على الكراهية في التشريعات المحلية أوسع، فتح الباب أمام التطبيق الاعتيادي لهذه القوانين. إن المصطلحات ذات الصلة بجرائم التحريض على الكراهية الوطنية، العرقية أو الدينية تتنوع في عددٍ مختلف من الدول وهي أوسع في شكلٍ أكبر إلى حدٍ ما بينما تمّ دمج فئات جديدة من القيود أو الحدود على حرية التعبير في التشريع الوطني. ويؤدي ذلك إلى خطر سوء فهم المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإضافة الحدود التي تقيد حرية التعبير غير المذكورة في المادة ١٩ من العهد عينه.^{٢٢}

تلقي الخطة أيضاً الضوء على حقيقة أن اللغة الحيادية في قوانين التجديف الوطنية لا تضمن تطبيق القانون في شكلٍ حيادي:

يمنح عدد من قوانين التجديف هذه مستويات حماية مختلفة لمختلف أنواع الأديان وكثيراً ما ثبت أنها تُطبق في شكلٍ يحمل في طياته الكثير من التمييز. تتعدد الأمثلة التي تُظهر الإضطهاد الذي تتعرض له الأقليات الدينية أو المنشقين، وكذلك الملحدون وغير الملحدين، نتيجةً للتشريعات الخاصة بالاعتداءات الدينية أو التطبيق المتحسّس للقوانين المتنوعة التي تعتمد لغةً حيادية.^{٢٣}

تنتهي خطة العمل بمجموعةٍ من التوصيات تقدمها للدول والأمم المتحدة وغير ذلك من المساهمين. فعلى سبيل المثال، تشرح الخطة أن أي حدود على الخطاب لا بدّ أن تلبّي عتبة متطلبات المساواة والنسبية والضرورة أي لا بدّ أن يضمن القانون مختلف القيود المفروضة على الخطاب وأن يتم

تمّ تطوير خطة عمل الرباط بشأن منع تأييد الكراهية الوطنية، العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز، العدائية أو العنف من خلال سلسلة من ورش عمل لخبراء دوليين تحت إشراف مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة. نُشرت الخطة رسمياً في ١٢ فبراير ٢٠١٢ في جنيف، سويسرا.

صُممت الخطة لتشمل سلسلة من الخطوات العملية لاستعمال السياسات التشريعية والفقهية والتنفيذية لتنفيذ المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يورد ما يلي:^{٢٤}

المادة ٢٠

١. تحظرّ بالقانون أي دعاية للحرب.
٢. تحظرّ بالقانون أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف.^{٢٥}

تقرّ الخطة أنه:

استناداً إلى معايير حقوق الإنسان... يمكن تقييد «خطاب الكراهية»... بناءً على عدة أسس مختلفة، بما في ذلك احترام حقوق الآخرين، النظام العام، أو حتى أحياناً على الأمان الوطني. يتعين كذلك على الدول أن «تمنع» التعبير الذي يصل إلى حد «التحريض» على التمييز والعدائية أو العنف...

إلا أنها تشير إلى المشاكل ذات الصلة بالتعريفات الواسعة جداً الواردة في الدعاوي الوطنية للمعايير:

^{٢٠} مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان، «خطة عمل الرباط بشأن منع الدعوة إلى الكراهية الوطنية، العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً إلى التمييز، العدائية أو العنف»، ٥ أكتوبر ٢٠١٢، http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Opinion/SeminarRabat/Rabat_draft_outcome.pdf.

ورد في خطة عمل الرباط بشأن منع الدعوة إلى الكراهية الوطنية، العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً إلى التمييز، العدائية أو العنف ٩ ما يلي: إن الخطوات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ولا سيما تبني من دون تصويت من قرارها ١٨/١٦ بشأن «مكافحة التعصب، النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف، والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد، تشكل منصة واحدة لاتخاذ إجراءات فعالة ومتكاملة وشاملة من جانب المجتمع الدولي. يتطلب هذا القرار التنفيذ والمتابعة المستمرة من قبل الدول على المستوى الوطني، بما في ذلك من خلال «خطة عمل الرباط» التي تساهم في تنفيذها.

^{٢١} ولكن لا بدّ من أخذ تحفظ الولايات المتحدة بعين الاعتبار: «لا تسمح المادة ٢٠ أو تستلزم تشريعاً أو أي عمل من قبل الولايات المتحدة من شأنه أن يقيد الحق بحرية الطاب الذي يحظى بحماية الدستور والقوانين في الولايات المتحدة». راجع «Fourth Periodic Report of the United States of America to the United Nations Committee on Human Rights Concerning the International Covenant on Civil and Political Rights»، وزارة الخارجية الأمريكية، ٣٠ ديسمبر ٢٠١١، <http://www.state.gov/z/drl/rls/179781.htm#art20> وقد ورد فيه:

تتحفظ الولايات المتحدة على المادة ٢٠، نظراً لإمكانية تفسيرها وتطبيقها في شكلٍ واسع، وتيقن بعض الوسائل الدستورية التي تم من خلالها مواجهة أهداف المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في الولايات المتحدة... تعتقد الحكومة الأمريكية أن ثمة وسائل تفتقد إلى منع الخطاب الذي يخفف من آثار خطاب الكراهية والتي يمكن أن تكون أكثر فاعلية من الحظر الذي قد تفرضه الحكومة على الخطاب. تشمل هذه الوسائل حماية صارمة لحقوق الإنسان بما في ذلك حرية التعبير للجميع بمن فيهم الأقليات، والقوانين الصارمة المناهضة للتمييز وتنفيذ هذه القوانين، والتواصل الحكومي مع أعضاء الأقليات.

(مزيد من التأكيد)

^{٢٢} المرجع عينه، ١٥.

^{٢٣} خطة عمل الرباط بشأن منع الدعوة إلى الكراهية الوطنية، العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً إلى التمييز، العدائية أو العنف، ١٩.

تحديدها في شكل ضيق لخدمة المصلحة الشرعية المجتمعية، وأن تكون ضرورية في المجتمع الديمقراطي لحماية تلك المصلحة وأن تكون متناسبة لتفوق منفعة المصلحة المذكورة الضرر اللاحق بحرية التعبير.

وبهدف توضيح عتبة عالية ودقيقة لتطبيق المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وضعت الخطة ستة عوامل لتحديد العبارات التي يمكن أن تكون محظورة جنائياً: ١) السياق - وضع فعل الخطاب في سياق اجتماعي سياسي وُضِعَ ونُشِرَ لتقييم ما إذا كان من المرجح أن يؤدي إلى «التحريض»^{٢٤}؛ ٢) المتكلم - أخذ موقف المتكلم بعين الاعتبار في ما يتعلق بالجمهور المستهدف من الخطاب^{٢٥}؛ ٣) الغرض - تحديد ما إذا كان فعل الخطاب يؤدي إلى تحريض، على أن يُستثنى من قيود الخطاب الحالات الناجمة عن الإهمال أو التهور^{٢٦}؛ ٤) المحتوى أو الشكل - تحليل مضمون الخطاب للاطلاع على مستوى الاستفزاز الذي يحمله بينما يتم البحث في شكل الحجج المستعملة^{٢٧}؛ ٥) مدى الكلام - البحث في مدى فعل الكلام، وتحليل مستوى الدعاية والأهمية وكمية ومدى التواصل^{٢٨}؛ و ٦) الأرجحية - تحديد مدى احتمال أن يؤدي الخطاب إلى التحريض على الأذى وتحديد درجة خطر الضرر الناجم.^{٢٩}

بالإضافة إلى توصياتها القانونية، تحدد الخطة كذلك خطوات لتشجيع المجتمع المدني على المشاركة. إذ تشجع الإعلام على الانتباه إلى دوره كأداة لدهومة النمطية، وبالتالي لتجنب العودة إلى مزايا المجموعة غير الضرورية التي قد تحفز التعصب. تدعو الخطة الصحفيين إلى الاهتمام بالعامّة وتقول أن الإعلام يحتاج إلى تأدية دور فعال في منح المجموعات المختلفة صوتاً في الحوار الوطني.

بالنسبة للمجتمع المدني عموماً، توصي الخطة المنظمات غير الحكومية وغيرها من مجموعات المجتمع المدني بإنشاء آليات دعم لتشجيع التبادل والحوار الثقافي بين مختلف المجتمعات، وتدعو الأحزاب السياسية إلى وضع مبادئ توجيهية إتنية قوية لممثليها وتعزيزها لا سيما في ما يتعلق بالخطاب العام.

٢٤. المرجع عينه، ٢٢.

٢٥. المرجع عينه.

٢٦. المرجع عينه.

٢٧. المرجع عينه.

٢٨. المرجع عينه.

٢٩. المرجع عينه.

النموذج القانوني والاجتماعي الأمريكي لحرية الرأي والتعبير

القواعد القانونية ذات الصلة بالخطاب

وفقط إذا، لم يكن الغرض من هذا الكلام التحريض فقط، إنما التحريض على القيام بأعمال فوضوية وشيكة: «إن الضمانات الدستورية لحرية التعبير وحرية النشر لا تسمح للدولة أن تمنع أو تحرم الدعوة إلى استخدام القوة أو انتهاك القانون إلا حين يراود من هذه الدعوة التحريض أو القيام بعملٍ مماثل».^{٣١}

ولكن للمعيار حدود. فمفعول القوانين التي تستهدف الدعوة المعتممة إلى العنف ملغى على نطاق واسع.^{٣٢} في قضية نوتو ضد الولايات المتحدة، أكدت المحكمة أن «تعليم اللياقة الأخلاقية أو حتى الضرورة الأخلاقية للجوء إلى القوة والعنف في شكل مجرد نوعاً ما، لا يشبه تحضير مجموعة لممارسة أعمال عنف أو تحفيزهم للقيام بعملٍ مماثل».^{٣٣}

وقد اعترفت المحكمة أنه حتى في ظل هذه الحدود المفروضة على الاستثناء، يسهل إساءة استخدام استثناء النظام العام. فقد حذرت بشدة من القيود المفروضة على حرية التعبير:

عندما يظهر خطر واضح وحقيقي يتمثل بالشغب والفوضى... أو أي نوع آخر من التهديد الفوري للسلامة العامة، والسلام، أو النظام، تبدو سلطة الدولة لمنع حدوث ذلك أو معاقبة الساعين إلى حدوث ذلك أمراً واضحاً. كذلك يبدو واضحاً أن الدولة قد لا تتمكن من قمع حرية توصيل وجهات النظر الدينية وغيرها من وجهات النظر على نحو غير ملائم تحت غطاء المحافظة على ظروفٍ مرغوبٍ بها.^{٣٤}

في الولايات المتحدة، تحظى حرية الرأي والتعبير بحماية التعديل الأول لدستور الولايات المتحدة وكذلك دساتير الولايات وقوانين الدولة والحكومة الفدرالية. بالإضافة إلى الزمان والمكان والقيود، حددت المحكمة العليا في الولايات المتحدة فئات معينة من الكلام لا تحظى بالحماية. ولكن في كافة الأحوال تبقى اللغة التي تحث على الكراهية والعداوة محمية بشكل كامل. ورغم استثناء بعض أنواع الخطابات من الحماية، تُعتبر معايير حماية حرية التعبير في الولايات المتحدة الأمريكية من أوسع المعايير في العالم.

تشمل استثناءات هذه القاعدة القوانين المتصلة ببغاء الأطفال واستغلالهم في إنتاج المواد الإباحية، والقوانين التي تحكم الخطاب التجاري، والكلام الذي يتخطى الاختبار القانوني إلى الفحش، والكلام الذي يحرض على القيام في القريب بعمل غير قانوني. تُعد هذه الفئة الأخيرة مهمة جداً في النقاش الراهن لا سيما وأن المحاكم في عددٍ من البلدان ذات الأغلبية الإسلامية، استُغل هذا الاستثناء (المتواجد في كل من فقه الولايات المتحدة والقانون الدولي) لتبرير قوانين التجديف التي تعتمدها بلادها.^{٣٥}

وكان الخطاب المتصل بالإجراءات الوشيكة أصلاً محظوراً بموجب اختبار الوضوح والخطر الراهن الذي تفرضه قضية شينك ضد الولايات المتحدة، ولكن تم استبدال هذا الاختبار منذ ذلك الحين باختبار العمل الفوضوي الوشيكة. في قضية براندنبورغ ضد أوهايو، منحت المحكمة العليا الأمريكية الحكومة حق معاقبة الكلام المثير إذا،

٣٠. راجع أسمنى الدين، «Blasphemy in a Secular Democracy: The Case of Indonesia»، (بيركلي: مطبوعات جامعة كاليفورنيا، إصدار قريب)؛ أسماء ت. الدين، «A Legal Analysis of Ahmadi Persecution in Pakistan»، بورلينغتون: أشغات ناشرون، إصدار قريب.

٣١. في قضية براندبيرغ ضد أوهايو، ٣٩٥، الولايات المتحدة، ٤٤٤، ٤٤٧ (١٩٦٩).

٣٢. في قضية هيرندون ضد لوري، ٣٠١ الولايات المتحدة ٢٤٢ (١٩٣٧)، قضت المحكمة أنه لا يمكن لجورجيا تجريم المشاركة في نشاطات حزب سياسي لمرجود أنه من المحتمل أن يحمل الحزب عقيدة تدعو إلى استعمال العنف في بعض الأحيان في المستقبل غير المحدد ضد الحكومة المنظمة. راجع أيضاً، قضية ياتس ضد الولايات المتحدة، ٣٥٤ الولايات المتحدة ٢٩٨ (١٩٥٧)، حيث قضت المحكمة أن تعيمات القاضي كانت غير دستورية لأنها سمحت بإدانة المتهمين بتأييد الإطاحة بالحكومة عن طريق العنف من دون وجود دليل يتنبأ بفعالية هذا التأييد.

٣٣. براندنبورغ ضد أوهايو، ٣٩٥ الولايات المتحدة، ٤٤٤، ٤٤٧ (١٩٦٩).

٣٤. قضية كاتنويل ضد كونيكيتوت، ٣١٠ الولايات المتحدة ٣٠٨ (١٩٤٠).

إذا: أ) نوى بذلك إثارة الكراهية العنصرية، أو ب) أو اشتبه بزلوعه في إثارة كراهية عرقية.^{٣٧} أما القسم ٢٤ من قانون الصحافة الفرنسي للعام ١٨٨١ فـ«يجرم التحريض على التمييز العنصري، الكراهية، أو العنف على أساس أصل الإنسان أو انتمائه أو عدمه إلى جماعات إثنية، قومية أو عنصرية أو دينية»^{٣٨}، وما إلى ذلك. وبهذا، غالباً ما يجد الناس حول العالم أنفسهم في حيرة من أمرهم بسبب افتقار الحكومة الأمريكية إلى الإجراءات القانونية حين ينخرط الفرد في خطاب مماثل.

لنأخذ قضية قس فلوريدا تيري جونز كمثال. كان جونز قساً بسيطاً قاد جماعة كنسية صغيرة لا يتجاوز عدد أفرادها الخمسين شخصاً. مع اقتراب الذكرى العاشرة لهجمات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ التي طالت مركز التجارة العالمي، أعلن جونز أن الإسلام هو «دين كاذب» و «من عمل الشيطان»، وقرر حرق نسخ من القرآن الكريم أمام كنيسته. مع انتشار أخبار خططه، قامت الدنيا ولم تقعد على الصعيد الدولي واندلعت الاحتجاجات وأعمال الشغب والعنف في معظم أنحاء أوروبا، والشرق الأوسط، وجنوب وشرق آسيا. وسرعان ما تحول الجدل إلى موضوع رئيس شغل النقاشات والأحداث بين قادة العالم، والمجتمعات الدينية والمسؤولين العسكريين. وفي هذا الصدد، قال الجنرال ديفيد بترايوس، قائد الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي في أفغانستان في ذلك الوقت، «أنا قلق بشدة للتداعيات المحتملة التي يمكن أن تنجم عن إمكانية إحراق القرآن؛ إن مجرد انتشار شائعة عن احتمال حصول هذا الأمر قد أشعل تظاهرات... إن هذا التصرف على وجه الخصوص إن حصل سيعرض في الواقع سلامة جنودنا الشبان هنا للخطر، وسيقوض مهمتنا التي نحاول تحقيقها هنا»^{٣٩} ووصفت وزيرة الخارجية الأمريكية هيلاري كلينتون العمل بالمخزي وعديم الاحترام.^{٤٠} وحتى إنجينا جولي، الممثلة والرمز الثقافي الشعبي، أيدتها قائلة: «لا أجد الكلمات المناسبة للتعبير عن معارضي لنية شخص حرق كتاب ديني لمجموعة من البشر»^{٤١}. رغم هذه البيانات العامة التي أطلقها مسؤولون رفيعو المستوى وشخصيات عامة معروفة جداً، لم يُصار إلى القيام بأي إجراءات قانونية - الأمر الذي أثار تساؤلات المجتمعات المسلمة الدولي.

يبدو معيار حماية حرية التعبير الواسع هذا، مع بعض الاستثناءات القليلة التي ورد عنها تفسير ضيق، أساسياً للديمقراطية. وقد أفاد الرئيس أوباما في خطابه أمام الجمعية العمومية للأمم المتحدة في العام ٢٠١٢ ما يلي:

تتطلب الديمقراطية الحقيقية عدم الزج بالمواطنين في السجن بسبب ما يؤمنون به، والتمكن من إنشاء شركات أعمال تجارية دون دفع رشوة. تعتمد الديمقراطية على حرية المواطنين في التعبير عن أفكارهم والتجمع دون خوف، وعلى سيادة القانون والإجراءات القانونية الصحيحة التي تضمن حقوق جميع الناس.^{٣٥}

لسوء الحظ، في اجتماع الأمم المتحدة عينه، رفض محمد مرسي - الذي كان لا يزال في حينها الرئيس المصري المنتحب ديمقراطياً - النهج الأمريكي لحرية التعبير. فقد قدم عوضاً عن ذلك مجموعة من الاستثناءات المختلفة في شكل واضح عن الفئات الأمريكية. مكرراً القرار الخاص بتشويه سمعة الأديان، قال مرسي: «مصر تحترم حرية التعبير التي لا تستغل في التحريض على الكراهية ضد أحد، ولا تستهدف ديناً أو ثقافة»^{٣٦}.

قواعد اجتماعية تحكم حرية التعبير

استجابات اجتماعية مدنية للخطاب المناهض للإسلام

لا شك أن المفهوم الأمريكي لحرية التعبير فريد من نوعه. يحظر عدد من البلدان في مختلف أنحاء العالم خطاب الذي يهدف إلى زرع الكراهية تجاه الآخرين. فعلى سبيل المثال، جرم القسم ٨٦ من القانون الجنائي الألماني الرمزية النازية؛ ونص القسم ١٨ (١) من قانون النظام العام في المملكة المتحدة للعام ١٩٨٦ على أن «الشخص الذي يستخدم كلمات أو سلوكيات مهددة أو مسيئة أو مهينة، أو يعرض أي مادة مكتوبة مهددة وفضة ومهينة، يعتبر مرتكباً لجريمة

^{٣٥} خطاب الرئيس أوباما أمام الجمعية العمومية للأمم المتحدة - النص، نيويورك تايمز، ٢٤ سبتمبر ٢٠١٢، <http://www.nytimes.com/2012/09/26/world/obamas-speech-to-the-united-nations-general-assembly-text.html?pagewanted=1&ref=world>

^{٣٦} بول رينجر، «In U.N. Speech, Egypt's Morsi Rejects Broad Free Speech Rights»، <http://articles.latimes.com/2012/sep/26/world/la-fg-un-morsi-20120927>

^{٣٧} قانون النظام العام في المملكة المتحدة، ١٩٨٦، c. ١٤، http://www.legislation.gov.uk/ukpga/1986/64/pdfs/ukpga_19860064_en.pdf

^{٣٨} المشروع القانوني، «قوانين خطاب الكراهية الأوروبية»، <http://www.legal-project.org/issues/european-hate-speech-laws> (١٠ سبتمبر ٢٠١٣).

^{٣٩} ياروسلاف تروفيموف وماريا أبي حبيب، «Petraeus Says Quran Burning Endangers War Effort»، <http://online.wsj.com/article/SB10001424052748703806304576240643831942006.html>

^{٤٠} كلينتون هيلاري، «A Conversation with Secretary of State Hillary Clinton»، <http://www.cfr.org/us-strategy-and-politics/conversation-us-secretary-state-hillary-rodham-clinton/p22894>

^{٤١} «Quran Burning in Florida Angelina Jolie Speaks Out»، سبيك إريزي، (مدونة)، ذا وول ستريت جورنال، ٩ سبتمبر ٢٠١٠، <http://blogs.wsj.com/speakeasy/2010/09/09/quran-burning-in-florida-angelina-jolie-speaks-out/>

تعميم الخطاب الذي يهدف إلى تشويه السمعة. فعلى سبيل المثال، في حالة جونز، رغم أن خطابه كان قانونياً، ندد به القادة المسيحيون واليهود، وشخصيات إعلامية، ومسؤولون حكوميون رفيعو المستوى (بما في ذلك رئيس الولايات المتحدة، وزير الخارجية ووزير الدفاع وغيرهم) علناً معتبرين أنه لا يمثل الشعب الأمريكي. وضعت ردة فعل الجمهور هذه جونز في خانة النبذ الاجتماعي. علاوةً على ذلك، صوّرت مجموعات من المدنيين أفلام مصورة ونشرها عبر الإنترنت نددت بسخرية برسالة جونز.^{٤٣} فعلى سبيل المثال، يصوّر شريط الفيديو، «Dude, You Have No Quran!» تغطية إخبارية محلية لقس مقلد يهدد أيضاً بحرق نسخة من القرآن الكريم، إلا أن مسعاه باء بالفشل حين انتزع أحد السكان المحليين الكتاب قبل أن يتمكن من حرقه.^{٤٤} وسرعان ما أصبحت العبارة المحلية الساخرة «أيها الرجل، لم يعد بحوزتك نسخة من القرآن» جزءاً من الثقافة الشعبية بعد أن ظهرت في شريط مصوّر جمع بسرعة كبيرة أكثر من مليون مشاهد على موقع يوتيوب.^{٤٥}

ومن الحوادث الأخرى التي أظهرت خطاباً معادياً للإسلام والتي أثارت انتباه العالم نذكر معارضة بناء مركز بارك ٥١ الإسلامي الاجتماعي. اعتاد مسلمو مدينة نيويورك الجدد الصلاة في هذا المكان لعدة سنوات واشتروا المبنى على أمل بناء ذات يوم مركز اجتماعي يضم مسجداً ومرافق فنية وثقافية وترفيهية لخدمة المسلمين وكذلك مجتمع مدينة نيويورك أجمع. إلا أن تنفيذ المبادرة كان لا يزال بعيداً جداً عن التحوّل إلى حقيقة ومحوراً ضمن مرحلة التصميم حين علمت بالمخطط بامبلا جيلر، إحدى المعاديين للإسلام المحنكين التي سبق وأتينا على ذكرها في المقدمة.^{٤٦} فأنشأت حملة واسعة ضد المركز، مشيرةً إليه على أنه «مسجد النقطة صفر، Ground Zero» وادعت أن وجوده يعني «موجة ثانية من هجمات ١١ سبتمبر» نظراً لقربه من موقع مركز التجارة العالمي.^{٤٧}

تصاعدت جهود جيلر بسرعة لتتحول إلى حملة مضادة للمسجد انتشرت عبر البلاد كلها التي كانت «توجه للدين الإسلامي كله نقداً لاذعاً».^{٤٨} وتعلت أصوات نقابية على

يسلط مثال جونز الضوء على المعضلة الكامنة في حقوق حرية التعبير الواسعة. في حين يرى الأمريكيون إلى حد كبير فهم حماية حرية التعبير الواسعة كبصمة أساسية للديمقراطية القوية والمجتمع المدني النابض بالحياة، يمكن للمجتمعات خارج الإطار الأمريكي أن تشعر بالاستبعاد بسبب افتقار الولايات المتحدة للاستجابة القانونية لخطاب تراه يحمل في طياته الكراهية. وفي شكل أكثر تحديداً، أبعث خطاب الكراهية - الذي يُعرف بأنه خطاب يهدف لتشويه السمعة - ضد المسلمين أو الإسلام في بعض الأحيان المجتمع الدولي المسلم وأثر كذلك على العلاقة التي تجمع الأمريكيين مع بعض حلفائهم المسلمين المقربين. أثناء جلسة الجمعية العمومية للأمم المتحدة للعام ٢٠١٢، عبّر وزير الخارجية التركي أحمد داود أوغلو، أحد حلفاء الولايات المتحدة المقربين، مخاوف شائعة بشأن ردة فعل الولايات المتحدة إزاء الخطاب المعادي للإسلام: «للأسف فإن الخوف من الإسلام أصبح أيضاً شكلاً جديداً من أشكال العنصرية مثل معاداة السامية. لم يعد من الممكن التسامح مع ذلك تحت ستار حرية التعبير. الحرية لا تعني الفوضى».^{٤٩}

رغم أن نموذج حرية التعبير الواسع يتطلب القليل من القيود القانونية على التعبير، إلا إنه لا يضع قيوداً على الاستجابات الاجتماعية. إن الحدود القانونية الأقل تعني أن تتخبط الحكومة على نحو أقل في تحديد معالم السلوك السليم. وكلما قلّت مشاركة الحكومة، فُرض على المجتمع في شكل متزايد تطوير استجاباته إزاء الخطاب الذي يهدف إلى زرع الكراهية تجاه جماعات معينة. لا تعامل الحكومة المجتمع كطفل حين تحدد ما يجب القيام به، بدلاً من ذلك، يضطر الأفراد لمقارنة الخطاب السيئ مع الخطاب الجيد، و يتطور المجتمع عضواً نحو مزيد من الانسجام الاجتماعي.

يرى نموذج استجابة الاجتماعية أن المجتمع المدني النابض بالحياة - والذي يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، المؤسسات الدينية، وجماعات الدعوة والحقوق المدنية، والقادة السياسيين وأصوات مؤثرة مختلفة أخرى - يمكنه ممارسة الضغوط الاجتماعية التي تعيد إلى الوراء إزاء

٤٣. جون ريش، «At UN, Muslim World Questions Western Freedom of Speech»، رويترز، ٢٨ سبتمبر ٢٠١٢، <http://www.reuters.com/article/2012/09/28/us-un-assembly-islam-idUSBRE88R1JI20120928>

٤٤. راجع هايدي ووينغ وراشيل غرايدي، «The Public Square»، ذا نيويورك تايمز، ١٦ ديسمبر ٢٠١٢، http://www.nytimes.com/2012/12/17/opinion/the-public-square.html?_r=0

٤٥. «Dude, you have no Quran!»، شريط مصوّر نشره عبر اليوتيوب «o1dh4k» في ١٣ سبتمبر ٢٠١٠، <http://www.youtube.com/watch?v=U2-KgBhslBQ>

٤٦. «Dude You Have No Quran AUTOTUNE REMIX»، ١٥ سبتمبر ٢٠١٠، <http://www.youtube.com/watch?v=4HX5-ulcdXc>

٤٧. جاستين إليوت، «How the 'ground zero mosque' fer mongering began»، صالون، ١٦ أغسطس ٢٠١٠، http://www.salon.com/2010/08/16/ground_zero_mosque_origins/

٤٨. تانيا سومنادير، «Pam Geller: Park 51 'Is the Second Wave of the 9/11 Attacks'»، ثينك بروجريس، ٢٤ نوفمبر ٢٠١٠، <http://thinkprogress.org/politics/2010/11/24/131936/pam-geller-park51/>

٤٩. كاثي يونغ، «Fear of a Muslim America»، مؤسسة ريزون، ١٨ يوليو ٢٠١١، <http://reason.org/news/show/1011931.html>

سيراً على خطى العمدة بلومبرج، قدّمت القيادات السياسية الوطنية دعمها للمجتمع الأمريكي المسلم.^{٥٩} علاوةً على ذلك حصل هذا المجتمع على التأييد الشعبي أيضاً من أولئك الذين تعرضوا لضرر كبير على أثر هجمات ١١ سبتمبر. وتحدث عدد من أقارب الضحايا لصالح المشروع، بما في ذلك المحامي العام السابق في إدارة بوش، تيد أولسون، الذي توفيت زوجته على أثر هذه الهجمات. وقال أولسون متحدثاً إلى قناة «أم أس أن بي سي»: «لا نود أن ينقلب فعل الكراهية الذي يقوم به المتطرفون ضدنا إلى فعل تعصب إزاء المؤمنين بدين معين».^{٥٩} ورددت عائلات ضحايا أحداث ١١ سبتمبر من أجل مستقبل سلمي هذه التصريحات التي رحبت أيضاً ببناء بارك ٥١ بوصفه يتلاءم مع القيم الأمريكية الأساسية التي تدعم مبدأ الحرية والعدالة للجميع».^{٥٥}

في تطور أظهر قوة الحوار بين الأديان، شكّل أمريكيون من خلفيات إيمانية مختلفة ائتلاًفاً وطنياً أطلق عليه اسم Shoulder to Shoulder (كتف على كتف) استقبل مؤتمراً صحفياً وطنياً وجمع الأموال لاستقبال برامج وأنشطة مناهضة للتعصب المعادي للإسلام وللترويج لقبول المجتمع المسلم ضمن نسيج المجتمع الأمريكي المتنوع.^{٥٦}

كان معظم الأشخاص الذين أشرفوا على قيادة حملة Shoulder - To - Shoulder من الأمريكيين غير المسلمين. الأهم من ذلك، عكست الحملة حركة عضوية نشأت من المجتمعات المحلية. غطت شبكات وسائل الإعلام الوطنية إطلاق الحملة وألقت الضوء على الجهود الإيجابية التي بذلها الأمريكيون للحفاظ على حرية المعتقد، الأمر الذي شجع بدوره الكنائس المحلية والمعابد وغيرها من دور العبادة على الترحيب بالجيران المسلمين واستضافة أنشطة مشتركة مع مجموعات مسلمة تعبيراً عن تضامنهم.^{٥٧} وأتى النشاطون على شبكة الإنترنت

الصعيد الوطني كصوت نيوت غينغريتش^{٥٩} وراش ليمبو^{٥٥} لتحديد أوجه التشابه بين «نصب كو كلوكس كلان في جيتيسبيرغ» أو «المركز الثقافي الياباني في بيرل هاربور»، أو «علامة النازية بجانب متحف ذكرى المحرقة»، مع السيناريوهات المختلفة التي تساوي المسلمين بكبار الأشرار في التاريخ الأمريكي. شُهِت المرشحة لمنصب نائب الرئيس سارة بالين السابقة فكرة وجود «مسجد نقطة الصفر» بـ«طعنة في قلب...» الأمريكيين.^{٥٦}

وُلدت حادثة بارك ٥١ حواراً وطنياً بشأن المسجد في شكل خاص وحرية المعتقد في شكل عام. ولما كان هذا الحوار قد نشأ أثناء عام انتخابي، أُجبر عدد من السياسيين المرشحين لمنصب معين على إبداء آرائهم لصالح أحد جهتي النزاع وتأييد بناء المسجد أو التنديد به. رغم أن كثيرين عارضوا عملية البناء إلا أن عدداً كبيراً من القادة السياسيين دعموا المجتمع المسلم الأمريكي وبناء المركز. في خطاب ألقاه عمدة مدينة نيويورك مايكل بلومبرغ على مرأى من تمثال الحرية، أورد قائلاً:

فالمسلمون جزء من هذه المدينة وهذا البلد، مثلهم مثل أي طائفة دينية أخرى، ولهم من الترحيب للعبادة في مانهاتن السفلى مثل ما لغيرهم من أي جماعة. وهم في الحقيقة يؤدون عبادتهم في موقعهم هناك منذ أكثر من نصف سنة لأنه حقهم. لقد صوّت مجلس المجتمع الأهلي لمانهاتن السفلى بأغلبية ساحقة دعماً للاقتراح الذي إذا مضى قدماً، فإنني أتوقع أن يضيف المركز الأهلي والمسجد مزيداً من الحياة والحيوية على هذا الحي وعلى المدينة كلها. الجدل السياسي يأتي ويذهب، لكن قيمنا وتقاليدنا باقية - وليس هناك من حي في هذه المدينة خارج حدود محبة الله ورحمته، وهو ما يشهد له القادة الدينيون الحاضرون معنا اليوم.^{٥٦}

٥٩. جو تاكوينو، «Newt Gingrich comes out against planned Cordoba House mosque near Ground Zero»، نيويورك دايلي نيوز، ٢٢ يوليو ٢٠١٠، <http://www.nydailynews.com/new-york/newt-gingrich-planned-cordoba-house-mosque-ground-zero-article-1200446>.

٥٥. روش ليمبو، «Why This Mosque on This Spot?» (نص برنامج روش ليمبو)، ١٧ أغسطس ٢٠١٠، http://www.rushlimbaugh.com/daily/2010/08/17/why_this_mosque_on_this_spot.

٥٦. جو سيغل، «Sarah Palin 'Refudiates' Ground Zero Mosque»، أي بي سي نيوز، ١٩ يوليو ٢٠١٠، <http://abcnews.go.com/US/sarah-palin-takes-twitter-oppose-ground-mosque/story?id=11194148#UaeHKUCsiSo>.

٥٧. مايكل باربارو وخافيير س. هيرانانديز، «Mosque Plan Clears Hurdle in New York»، نيويورك تايمز، ٤ أغسطس ٢٠١٠، http://www.nytimes.com/2010/08/04/nyregion/04mosque.html?pagewanted=all&_r=0.

٥٨. تبعاً للدعم القوس الذي حظي به مشروع عمدة بلومبرج، عبّر بعض القادة الوطنيين ومنهم الرئيس أوباما والرئيس الاسبق بيل كلينتون والسيناتور أورين هاتش وعدد من المسؤولين المحليين في نيويورك دعمهم للمشروع استناداً إلى أسس حرية المعتقد.

٥٩. نيك وينغ، «Ted Olson, Former Bush Solicitor General And Husband Of 9/11 Victim, Backs Obama On 'Ground Zero Mosque'»، http://www.huffingtonpost.com/2010/08/18/liz-cheney-keep-america-_n_686697.html، ١٨ أغسطس ٢٠١٠.

٥٥. ستيفاني إيبيرت، «Patrick backs NYC mosque plan»، بوسطن، ٥ أغسطس ٢٠١٠، http://www.boston.com/news/local/massachusetts/articles/2010/08/05/patrick_backs_nyc_mosque_plan/.

٥٦. Shoulder-To-Shoulder، الصفحة الرئيسية، <http://shouldertoshouldercampaign.org/>.

٥٧. Faith Shared، الصفحة الرئيسية، <http://www.faithshared.org/>. طلب هذه المنظمة من دور العبادة عبر البلاد تنظيم أنشطة يقرأ فيها رجال الدين نصوصاً من كتب الأديان الأخرى السماوية، فيشارك على سبيل المثال وزير مسيحي وحاخام يهودي وإمام مسلم في خدمة دينية أو أي نشاط آخر. يتم اختيار النصوص المقترحة من التوراة والإنجيل والقرآن، إلا أنه تم تشجيع الجماعات على اختيار قراءات تناسب وتجمعاتهم. تُعتبر مشاركة أفراد من خارج المجتمع الإسلامي أمراً أساسياً.

ومن كل دين. نحن نشكل موطناً للمسلمين الذين يمارسون عباداتهم عبر أرجاء بلدنا. نحن لا نحترم حرية الدين فحسب - إنما أيضاً لدينا قوانين تحمي الأفراد من التعرض للأذى بسبب مظهرهم أو بسبب ما يؤمنون به. إننا ندرك السبب الذي جعل الناس يشعرون بالإساءة من هذا الفيديو لأن الملايين من مواطنينا من بينهم.

إنني أعرف أن هناك بعض الذين يتساءلون لماذا لا يمكننا مجرد حظر عرض هذا الفيديو. الجواب على ذلك مكرس في قوانيننا: دستورنا يحمي الحق في ممارسة حرية التعبير. هنا في الولايات المتحدة، هناك منشورات لا تعد ولا تحصى مثيرة للإساءة. وأنا مسيحي مثل غالبية الأمريكيين، ومع ذلك، فإننا لا نحرم التجديف ضد أقدم معتقداتنا. وكرئيس لهذا البلد، وكقائد أعلى للقوات المسلحة، أقبل أن يقوم الناس بوصفي بأقبح التسميات في كل يوم وسوف أدافع دائماً عن حقهم في القيام بذلك. لقد حارب الأمريكيون وضحو بحياتهم في جميع أنحاء العالم لحماية حق جميع الناس في التعبير عن آرائهم، وحتى الآراء التي يختلفون بعمق حولها.⁰⁸

بالإضافة إلى جهود الرئيس، ساعد إنشاء منصبين ضمن وزارة الخارجية ركزا على المجتمعات المسلمة أيضاً على زيادة التواصل والانخراط مع المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة. وقد أصدر كل من مكتب رشاد حسين، المبعوث الخاص لمنظمة التعاون الإسلامي،¹ وفرح بانديث، مندوب الولايات المتحدة الخاصة إلى مسلمي العالم،¹¹ إلى الأحداث المعادية للمسلمين عن طريق تسهيل التبادلات بين الثقافات بين الشباب وجيل وسائل الإعلام الإجتماعية.

غالباً ما يظهر تصور في البلدان ذات الأغلبية المسلمة أن الأمريكيين المسلمين مظلومون وغير قادرين على الرد والدفاع عن أنفسهم ضد مد الكراهية والانحياز. أدى المسلمون الأمريكيون دوراً رئيساً في إظهار قدرة مجتمعاتهم على معالجة قضايا الخطاب المعادي للمسلمين وحتى قضايا التمييز عبر الوسائل القانونية المتاحة أمامهم، وكذلك عبر التعاون مع المواطنين الذين يؤيدون المثل العليا للحرية الدينية وحرية التعبير.

ليكملوا هذه الجهود. فعلى سبيل المثال، انتشر الشريط المصور «Dude, you have no Quran» هنا، أيضاً، الذي يصور المغني الأمريكي الشهير، جون ليجند، والذي دعم بقوة مشروع بارك ٥١ بسرعة كبيرة.⁰⁸

في ظل غياب القيود القانونية على حرية التعبير التي تهدف إلى زرع الكراهية تجاه المسلمين، سمحت الإجراءات الجماعية الاجتماعية الخاصة، التي تم حشدتها ضد الكراهية والنقد اللاذع، للمجتمع بتصحيح أولئك الذين يميلون إلى الانخراط في خطاب مماثل. عوضاً عن سعي الحكومة إلى إجبارهم على «التماشي مع الوضع»، كان بإمكان المدنيين الأفراد ومنظمات المجتمع المدني التقدم في اتجاه حل بعيداً عن القناعة الشخصية. في حين أن الكفاح من أجل قبول المجتمع الأمريكي المسلم اجتماعياً على نطاق واسع لم ينتهي بأي حال من الأحوال، ساعد الضغط الناجم عن الإجراءات الاجتماعية، وليس عن القيود القانونية على وضع المجتمع الأمريكي على الطريق الصحيح نحو التقدم.

ردة فعل الحكومة الأمريكية إزاء الخطاب المعادي للمسلمين

بذلت الحكومة الأمريكية، ولا سيما وزارة الخارجية، جهوداً جبارة لإصدار ردود فعل فورية على أثر الأحداث المحلية والعالمية التي من شأنها أن تؤثر على الطريقة التي ينظر الخارج من خلالها إلى الولايات المتحدة لا سيما الدول ذات الأغلبية الإسلامية. مع انتشار محطات الأقمار الاصطناعية، بات بالإمكان نشر الأحداث القائمة وإثارة صخب دولي بسرعة هائلة. رداً على الفيلم الذي يسخر من الرسول محمد والذي أثار جدلاً على الصعيد الدولي، قال الرئيس أوباما في خطابه الذي ألقاه أمام الجمعية العمومية للأمم المتحدة ما يلي:

هذا هو ما رأيانه يجري على قدم وساق خلال الأسبوعين الأخيرين، بسبب شريط فيديو فحج ومثير للاشمئزاز أثار الغضب في جميع أنحاء العالم الإسلامي. والآن لقد أوضحت تماماً أن حكومة الولايات المتحدة لا علاقة لها على الإطلاق بهذا الفيديو، وأعتقد أنه ينبغي على جميع الذين يحترمون إنسانيتنا المشتركة رفض رسالته. إنه فيلم مهين ليس للمسلمين فحسب، إنما لأميركا أيضاً - لأنه كما توضحه هذه المدينة خارج هذه الجدران، نحن بلد يرحب بالناس من كل عرق

08. «John Legend on Building a Mosque Near 'Ground Zero'», شريط مصور نشره «hardknocktv» عبر موقع يوتيوب في ٣١ أغسطس ٢٠١٠. <http://www.youtube.com/watch?v=-ilaOCFykB4>

09. «Obama's Speech to the United Nations General Assembly» (خطاب أوباما أمام الجمعية العمومية للأمم المتحدة)، نيويورك تايمز، ٢٥ سبتمبر ٢٠١٢. <http://www.nytimes.com/2012/09/26/world/obamas-speech-to-the-united-nations-general-assembly-text.html>

10. رشاد حسين، وزارة الخارجية الأمريكية، المبعوث الخاص إلى منظمة المؤتمر الإسلامي، <http://www.state.gov/r/pa/ei/biog/140123.htm>

11. فرح أنور بانديث، وزارة الخارجية الأمريكية، المندوب الخاصة إلى مسلمي العالم، <http://www.state.gov/r/pa/ei/biog/125492.htm>

العوامل التي تعيق تنفيذ النموذج الاجتماعي

الكرهية. علاوةً على ذلك أوعزت وزارة العدل إلى مكاتب الإدعاء العام الأمريكية المحلية لزيادة التوعية في المجتمعات المسلمة الأمريكية وللتأكد من توفر موارد كثيرة لإعداد التقارير حول جرائم الكراهية ومعالجتها. عقدت وحدة الحقوق المدنية والحريات المدنية في وزارة الأمن القومي طاولة حوار مستديرة في مختلف المدن الرئيسة في الولايات المتحدة مع قادة المجتمع المحلي، وفي شكل منفصل، مع الشباب المسلمين الأمريكيين، لتمكينهم من التعامل مع كبار صناع السياسة كأمن عام ووزارة الأمن القومي في حينها مايكل شيرتوف والنائب العام مايكل موكاسي. لا يظهر حسن نية الحكومة الأمريكية من خلال لفتة الحوار الإيجابية فقط بل أيضاً من خلال أدلة تُظهر أن وزارة الأمن القومي تستوعب مخاوف المجتمعات المحلية التي تعمل معها. يتيح برنامج التعديل والتحقيق الخاص بالمسافر الذي وُضع موضع التنفيذ في العام ٢٠٠٩ للأفراد الذين يعانون مضايقات في المطارات وعند الحدود ونقاط أخرى تقديم شكاويهم إلى وزارة الأمن القومي وقد تمت تسوية أموره ووضع حدٍ للظلم الذين يتعرضون له سريعاً. يمكن لأي فرد يعتقد أنه تم إدراج اسمه خطأً على قائمة المراقبة أو أحيل ظمناً لمزيد من التفتيش أن يقدم شكوى إلى وزارة الأمن القومي للمراجعة التي إن تبين بعدها أنه محق أن يحصل على «تحرير» يسمح له مستقبلاً باجتياز أشد أشكال التدقيق في المطار وعند الحدود.^{١٣} رغم أن هذا الإجراء البيروقراطي قد يبدو وكأنه أصغر أنواع النعم في المجتمعات البارزة، إلا أنه يوضح لها رغبة الأجهزة الأمريكية بالرد على شكاويهم.

وبالطبع، في حين أن برامج مثل برنامج التعديل والتحقيق الخاص بالمسافر تبدو مفيدة، إلا أنها كانت عموماً الاستثناء وليس القاعدة. ونادراً ما كانت تنظم ردات الفعل الاجتماعية إزاء المشاعر المعادية للمسلمين على المستوى الوطني إذ كانت تُنفذ عشوائياً من قبل المجتمعات المحلية التي تفتقر إلى الموارد المادية والمالية اللازمة لإحداث تغيير على نطاق أوسع.^{١٤}

رغم أن هذه التدابير تبدو مشجعة، لا تزال المشاعر المناهضة للمسلمين مصدر قلقٍ خطير. وقد تم إدراج فواتير «المناهضة للشريعة» التي تجعل اتباع المسلمين عدداً من قواعدهم الدينية أمراً غير قانوني في ٢٤ ولاية في الولايات المتحدة،^{١٥}

يستحق النموذج الأمريكي الذي يشجع الرفض الاجتماعي للخطاب الهادف إلى زرع الكراهية ضد الآخرين، والذي يترك تدخل الدولة فقط للحالات التي يُصار فيها إلى ممارسة العنف، الثناء لفعاليته في إدارة العدائية بين المجموعات فيما يحافظ على مجال واسع للحرية الفردية. ومع ذلك، وقف عدد كبير من العراقيين الاجتماعيين والسياسيين في وجه تنفيذ هذا النموذج المثالي أثناء سيطرته على ٣٠٠ مليون أمريكي وأثرت عليه سلباً.

لنأخذ، على سبيل المثال، ما حدث بعد أن قال عضو الكونجرس الأمريكي السابق جو والش من إلينوي خلال اجتماع انتخاب دار البلدية ٢٠١٢ أن «المسلمين هنا يحاولون قتل الأمريكيين كل يوم». وتوقع أن تشهد أمريكا هجوماً ثانياً «سيبدو اعتداء ١١ سبتمبر من بعده وكأنه لعبة أطفال». في خلال بضعة أيام تلت تصريحاته، تعرض مسجدين في ولايته وفي محيط المنطقة الجغرافي حيث أعلن تصريحاته لهجوم عنيف. أطلق مهاجم في أحد المساجد النار عدة مرات في حين ألقى مهاجم آخر قنبلة حمضية في مبنى مجاور.^{١٦}

حين تدفع الخطابات الرامية إلى تأجيج المشاعر المعادية للمسلمين الآخرين لمهاجمة المسلمين أو ممتلكاتهم بعنف، قد يكون من الصعب بالنسبة للمسلمين الأمريكيين الاعتماد ببساطة على حسن نية المواطنين. يبدو تدخل الحكومة ضرورياً في بعض الأحيان. إلا أنه لا بد أن يأخذ تدخل مماثل شكل قيود على الكلام. يتعين على وكالات الحكومة دمج برامج توعية قوية تتوجه من خلالها إلى المجتمعات المنكوبة لضمان تواصلها مع جماعات الحقوق المدنية وحصولها على المساعدة القانونية. وينبغي أن تعمل الأجهزة الحكومية على تيسير وعقد اتفاقيات الحوار بين مختلف فئات المجتمع المدني.

على سبيل المثال، عقب هجمات ١١ سبتمبر، حين وصل عدد جرائم الكراهية والخطاب المعادي للمسلمين إلى ذروته، ردت وزارة العدل من خلال عقد اجتماع ربيع سنوي مع جميع الفئات المتضررة من أجل فتح منبر أمام هذه الجماعات للتعبير عن مخاوفها حول ردات فعل الحكومة إزاء جرائم

^{١٢} إريك لوتز، «Walsh: Muslims are Trying Kill Americans»، صالون، ٩ أغسطس ٢٠١٢.

http://www.salon.com/2012/08/09/walsh_muslims_are_trying_to_kill_americans/

^{١٣} وزارة الأمن القومي، «DHS Traveler Redress Inquiry Program»، <http://www.dhs.gov/dhs-trip>، ١٦ سبتمبر ٢٠١٣.

^{١٤} ومن الأمثلة التي تبين ميادرات مماثلة نذكر حملة نفذتها مجموعة Sojourners، وهي مجموعة مسيحية إنجيلية، اشترت لوحات إعلانية في عدة مدن ورمت لها تأثير وطني واسع النطاق. التحالف الإنجيلي العالمي، يكون لها تأثير وطني واسع النطاق. التحالف الإنجيلي العالمي،

«Sojourners Launches Billboard Campaign, Calls Christians to Love Their Neighbors of Different Faiths»، ٢٢ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.worldea.org/news/4063/sojourners-launches-billboard-campaign-calls-christians-to-love-their-neighbors-of-different-faiths>

^{١٥} أليشيا غامب، «ACLU Lens: The Truth Behind the Anti-Sharia Movement»، بلوغ أوف رايت (مدونة)، اتحاد الحريات المدنية الأمريكية، الأول من أغسطس ٢٠١١، <http://www.aclu.org/blog/tag/sharia>

بعيداً عن المثالية، إلا أنه يشهد تقدماً يومياً، وتسود روح التفاؤل في كل مجتمع. لا يمكن للمسلمين في أمريكا أن يدعوا أنه لا وجود للكراهية والشك في مجتمعاتهم الدينية، ولكن يمكنهم مكافحة الجهل الذي يغذي هذه النعرات من خلال ممارسة حقوقهم في حرية التعبير وحرية التجمع مع مواطنين يتشاركون وإياهم التفكير والذين يسعون إلى مكافحة التعصب.

وواجهت المساجد مختلف الاعتداءات بدءاً من التصاريح التمييزية وصولاً إلى الحريق.¹¹ تعرضت إدارة شرطة مدينة نيويورك، أكبر قوة شرطة بلدية في البلاد، في الآونة الأخيرة للخطر بعد أن فرضت مراقبة سرية على المنظمات والجماعات الطلابية المسلمة في مختلف أنحاء المدينة، وهي تدابير استكملتها بإرسال «جواسيس» «كطعم» لأعضاء الجماعة لحثهم على «قول أشياء مثيرة».¹² لم تمثل سياسة المراقبة الانتقائية دينياً هذه، التي تم تنفيذها على ما يُظن من دون دليل على قيام الجماعات موضوع التجسس على ارتكاب أي مخالفات، تجاهلاً مقلقاً للحمايات التي يشرعها الدستور ضد التدخل الحكومي الوحشي في شؤون المواطنين الخاصة فحسب، إنما صُعب على المواطنين المسلمين خاصة أن يكونوا مسلمين.

ولعل أكثر مظاهر رهاب الإسلام إزعاجاً وزحفاً في الجهاز الحكومي الأمريكي المحايد ظاهرياً هي تلك التي يمكن العثور عليها في نظام المحاكم الفيدرالية. لطالما اعتبر النظام القضائي حامياً لحقوق الأقليات، إذ يتألف من قضاة متعلمين تعليماً عالياً وغير منتخبين لا يزالون بمنأى عن التحيز العام الذي يمكنه أن يؤثر - وهذا ما يفعله فعلياً - على فروع الحكومة المنتخبة. ومع ذلك فقد ظهرت أدلة حديثة تشير إلى أن المتقاضين المسلمين الأمريكيين الذين يقدمون دعاوي بشأن حرية المعتقد يلاقون النجاح أكثر من المدعين من ديانات أخرى بمعدل النصف تقريباً.¹³ يبقى هذا التناقض حتى بعد ضبط المتغيرات الأخرى، مثل نوع الدعوى (حقوق السجناء، والتمييز في التوظيف على سبيل المثال)، الفكر الذي يعتمده القضاة في البت في القضية، وغير ذلك من المتغيرات التي تعتمد على القاضي (الجنس أو العرق أو الخلفية المهنية، الخ).¹⁴ يكذب التحليل الإحصائي للحالات أيضاً الفرضية القائلة بأن قوة العلمانية المتنامية تعمل ضد القيم التقليدية الدينية والإسلامية وغير ذلك، وكذلك الفرضية القائلة بأن المسلمين قد يكونون ببساطة ممن يقدمون للمحكمة أضعف الدعاوي.¹⁵

إذا كان هناك تحيز واضح ضد الخصوم المسلمين في الولايات المتحدة، فإن الحل يكمن مرة جديدة في التصدي لمثل هذا التحيز عبر مجموعة من التدابير الاجتماعية. رغم أن المناخ الاجتماعي بالنسبة للمسلمين الأمريكيين لا يزال

11. موني باسو، «Controversial Mosque Opens in Tennessee»، سبي إن إن، 10 أغسطس 2012،

<http://religion.blogs.cnn.com/2012/08/10/controversial-mosque-opens-in-tennessee/>

12. آدم غولامن ومات أوزو، «Informant: NYPD paid me to 'bait' Muslims»، أسوشياتد بريس، 13 أكتوبر 2012،

<http://www.ap.org/Content/AP-In-The-News/2012/Informant-NYPD-paid-me-to-bait-Muslims>

13. غريغوري س. سيسك ومايكل هايز، «Muslims and Religious Liberty in the Era of 9/11: Empirical Evidence From the Federal Courts»، إيوا لوفو ريفيو (8 أكتوبر 2012)، http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1917057.

14. المرجع عينه.

15. المرجع عينه، في 219 - 270.

قيود حرية التعبير: تأثير على التغيير الاجتماعي والديمقراطيات الناشئة

دور حرية التعبير في التغيير الاجتماعي

دين آخر، على الانخراط في الأنشطة العامة.^{٧٥} تفرض المادة ٩٨ (ف) من قانون العقوبات المصري غرامات أو أحكام بالسجن على الأعمال التي يُعتبر أنها «تستغل الدين من أجل الترويج كتاباً أو قولاً أو بأي طريقة أخرى للأيديولوجيات المتطرفة بقصد إثارة الفتنة أو تحقير دين سماوي وأتباعه أو التقليل من شأنهم أو المس بالوفاق الوطني أو الاجتماعي.^{٧٦} «استخدم موظفي الدولة هذا القانون الواسع لإسكات الانتقادات التي وجهتها مؤسسات الدولة وكذلك للحد من ممارسات الأقليات الدينية. إن غموض لغة المادة ٩٨ (ف) تشير إلى لغة قوانين أخرى تتيح تنفيذاً واسع النطاق.^{٧٧}

تُعتبر دولة باكستان، وإن لم تكن دولة عربية، أيضاً دراسة حالة في ما يتعلق بإساءة استعمال القوانين الخاصة بالتجديف وقوانين حرية التعبير. وردت القوانين الخاصة بالتجديف التي تحدّ حرية التعبير في باكستان في الأقسام ٢٩٥-٢٩٨ من قانون العقوبات الباكستاني، تحت اسم «حول الجرائم المتعلقة بالأديان». تمت صياغة عدد من هذه القوانين بغموض للسماح باستهداف بعض الأقليات المحددة. ثمة حالات مسجلة عن رجال أعمال أو منافسين شخصيين اتهموا بعضهم بعضاً بالتجديف للانتقام جراء ظلم سابق. ولم تُستخدم قوانين التجديف في باكستان فقط في الحالات التي اتُهم فيها الأفراد بالسب، بل استخدمت

رغم القضايا الموثقة جيداً التي تشير إلى مستويات عالية من البطالة، والافتقار إلى المؤسسات الديمقراطية، وانتشار الفقر، يمكن أن نفهم الربيع العربي باعتباره كفاً من أجل تأمين حرية التعبير. أدى انتشار تكنولوجيا الحوسبة الرخيصة على مدى العقد الماضي إلى زيادة حادة في إمكانية الولوج في شكل واسع إلى شبكة الإنترنت ووسائل الإعلام الاجتماعية في بلدان مثل مصر وتونس وليبيا وسوريا.^{٧٨} دفع التعرض الناتج عن تغطية المعلومات الإلكترونية، الخطاب، والنقاش بالعديد من الشباب في شوارع القاهرة وتونس للمطالبة بحقوقهم بحرية التعبير على نطاق واسع.^{٧٩} وسعوا لتجاوز الأنظمة القمعية وللعيش في مجتمع منفتح وشفاف يعكس الخطاب العالمي الذي باتوا يشكلون جزءاً منه الآن.

كانت المجتمعات التي تشهد حالياً عبر الشرق الأوسط نقاشاً حيويًا حول حدود حرية التعبير والتقاطعات مع المعايير الثقافية والدينية، حتى اندلاع أحداث الربيع العربي، ضحايا القوانين القمعية التي تحظر ممارسة حرية التعبير.^{٨٠} كانت هذه القوانين، التي غالباً ما يتم صياغتها بتعابير دينية، تُبرر باسم حفظ النظام العام أو احترام الحساسيات الدينية.^{٨١}

في مصر، حدّ فرض قيود على حرية التعبير من قدرة الأطراف المختلفة، بمن فيها تلك التابعة للإسلام أو أي

٧٥. إيكارتينا ستيناوفا، «The Role of Information Communication Technologies in the 'Arab Spring'»، مذكرة سياسة رقم ١٥٩، PONARS Eurasia، مايو ٢٠١١، http://ponarseurasia.com/sites/default/files/policy-memos-pdf/pepm_159.pdf.

٧٦. ياسمين ريان، «Tunisia's Bitter Cyber War»، الجزيرة، ٦ يناير ٢٠١١.

<http://www.aljazeera.com/indepth/features/2011/01/20111614145839362.html>

٧٧. كاريل مورفي، «An Upside of Arab Revolts: Islamists Talk Democracy»، The Christian Science Monitor، ٤ مارس ٢٠١١، <http://web.archive.org/web/20110305035013/http://www.csmonitor.com/World/Middle-East/2011/0304/An-upside-of-Arab-revolts-Islamists-talk-democracy>.

٧٨. المرجع عينه.

٧٩. بيت الحرية (فريدوم هاوس)، «Policing Belief: The Impact of Blasphemy Laws on Human Rights»، الأول من أكتوبر ٢٠١٠، http://www.freedomhouse.org/sites/default/files/PolicingBelief_Egypt.pdf.

٨٠. المرجع عينه.

٨١. تقرير المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، «القانون الجزائري المصري»، <http://www.refworld.org/docid/3f827fc44.html>، (١٦ سبتمبر ٢٠١٣).

٨٢. حسام بهجت، المفوضية العليا لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، «Criminalizing Incitement to Religious Hatred- Egypt Case Study»، (أبريل ٢٠١١)، <http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Expression/ICCPR/Nairobi/HossamBahgat.pdf>.

أيضاً لحظر بعض المواقع مثل الفيسبوك، واليوتيوب، والويكيبيديا بسبب محتواها الذي يُعتبر مدنساً من وجهة نظر القانون.^{٧٨}

ولزيادة حدة المشكلة، من المتوقع أن تكون حكومة الرئيس المخلوع مرسي قد استعملت في الآونة الأخيرة تهماً بالتجديف لقمع التعبير السياسي. وفي حادثة تُعتبر الأهم، رفع المدعي العام في النظام السابق دعوى اتهم عبرها باسم يوسف، الساخر الذي سخر بانتظام من الرئيس مرسي وغيره من الشخصيات العامة في برنامج التلفزيون الكوميدي الشعبي «البرنامج» باستخدام برنامجه لـ «إهانة الإسلام»، و«إهانة الرئيس»، و«نشر أخبار كاذبة بهدف الإخلال بالنظام العام»، وذلك بموجب القوانين المتبقية من نظام حسني مبارك الاستبدادي^{٧٩}. واستخدم الإخوان المسلمون هذه القوانين القمعية المتبقية بكثرة مذهلة لخنق المعارضة في إطار أعطى الذخيرة اللازمة لمعارضى النظام.^{٨٠} لا يبدو أن النظام العلماني الجديد أفضل من سابقه ذي التوجهات الدينية في وصفه للاحتجاج السلمى العلني الذي نظمه أعضاء جماعة الإخوان بالـ «إرهاب».

منذ العصور القديمة، ارتبط مفهوم حرية التعبير في شكل وثيق بفكرة المعارضة السياسية. يعني الاعتراف بالحاجة إلى حوار عام قوي بشأن القضايا التي تؤثر على المجتمع الحاجة إلى تنوع الأصوات لصياغة حوار مماثل. وهذا بدوره يعني أن الأفراد يجب أن يتمتعوا بالحرية، حرية التعبير عن الأفكار التي قد تكون غير مرغوب بها أو المعارضة غير المباشرة لأفكار من هم في السلطة. تماماً كما تناضل الديمقراطيات الصغيرة في العالم لتحديد موقع التقاطع المناسب بين حماية الحريات الفردية وحماية الحساسيات الجماعية، من المهم أن تعزز ساحة حيوية ومفتوحة للأفكار. يبدو أن أفضل استراتيجية في هذه اللعبة تكمن في ارتكاب أخطاء عند جهة الحرية.

الحوار حول حرية التعبير بعد الربيع العربي

كان لتونس كفاحها أيضاً في ما يتعلق بمسألة القيود المفروضة على حرية التعبير. رغم أن الحكومة الانتقالية أعلنت تقريباً وفي شكل فوري حرية الإعلام والتعبير كمبدأ تأسيسي لهذا البلد، وفرض قانون «القيم المقدسة» الذي عُرض على مجلس النواب^{٨١} أحكاماً بالسجن أو غرامات على كل من يهين «قدسية الدين» أو يسخر منها و«يشتم ويستعمل ألفاظ نابية أو يسخر من الله أو رسوله محمد». عمد حزب الأغلبية، حزب النهضة، في ما بعد إلى سحب مشروع القانون، موضحاً أنه «يصعب جداً تحديد كلمة «مقدس» وتعريفها، فحدودها غير واضحة ويمكن للمرء أن يفسرها في هذا الاتجاه أو ذاك، بطريقة مبالغ فيها».^{٨٢}

رغم هذه التطورات المشجعة، لا تزال حرية التعبير في تونس غير آمنة. في تقريرها الصادر عام ٢٠١٢، وضعت «فريدم هاوس» تونس ضمن خانة «الحرية جزئياً».^{٨٣} على غرار

بدءاً من الربيع العربي وسقوط الأنظمة اللاحقة في دول مثل مصر وتونس، ناقشت هذه المجتمعات النطاق المناسب لحرية التعبير. فيما يتعلق بالدستور المصري الجديد (رغم كونه معلماً حالياً)^{٧٩}، يعتقد العديد من المحللين^{٨٠} وجماعات حقوق الإنسان والصحفيين أن الدستور يفتقر إلى ضمانات حقيقية لحرية التعبير وأنه غير متناقض في ضماناته. فعلى سبيل المثال، في حين تنص المادة ٤٥ من الدستور على ما يلي: «لا بد من ضمان حرية الفكر والرأي. لكل فرد الحق في التعبير عن الرأي ونشره بالقول أو الكتابة أو التوضيح، أو بأي وسيلة نشر أخرى»، تنص المادة ٤٤ على ما يلي: «يُحظر شتم الرسل والأنبياء جميعهم والإساءة إليهم». في الواقع، لا يصعب أن نتخيل وقائع دعوى قضائية ترد فيها هذه المواد الواحدة ضد الأخرى. في حالة مماثلة، سيتم تكليف لجنة من القضاة المعزولين وغير المنتخبين لتحديد المادة «الأكثر» دستورية، والأكثر «مصرية». عند

٧٨. كنوكس تايمس، بيت الحرية (فريدم هاوس)، «The Ravages of Pakistan's Blasphemy Laws»، ٢٨ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.freedomhouse.org/blog/ravages-pakistan%E2%80%99s-blasphemy-law>

٧٩. «Egypt: Army Suspends Constitution, Dissolves Parliament, Names Interim President»، غلوبال بوست، (مدونة مباشرة)، ٤ يوليو ٢٠١٣، <http://www.globalpost.com/dispatch/news/regions/middle-east/130702/egypts-morsi-rejects-armys-48-hour-ultimatum>

٨٠. محمد فاضل، «The Draft Egyptian Constitution, The Communitarian Dimension Part 1»، الشنفرأء (مدونة)، ٧ نوفمبر ٢٠١٢، <http://shanfaraa.com/2012/11/the-draft-egyptian-constitution-the-communitarian-dimension-part-i/>

٨١. ه. هليلي، «Egypt's Public Relations Disaster»، Foreign Policy، الأول من أبريل ٢٠١٣، http://mideast.foreignpolicy.com/posts/2013/04/01/egypts_public_relations_disaster

٨٢. المرجع نفسه، راجع أيضاً فيولا جاينر، معهد الولايات المتحدة للسلام، «Egypt's 'Jon Stewart' and Media Are Hounded by Politics, Economics»، ٥ أبريل ٢٠١٣، <http://www.usip.org/publications/egypt-s-jon-stewart-and-media-are-hounded-by-politics-economics>

٨٣. المادة ١٩، مشروع قانون حوا تجريم إهانة القيم المقدسة، ١٦ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.article19.org/resources.php/resource/3411/en/tunisia-draft-law-on-criminalisation-of-offences-against-sacred-values>

٨٤. «Tunisia Plans to Outlaw Blasphemy Dropped»، ذا تيليغراف، ١٢ أكتوبر ٢٠١٢، <http://www.telegraph.co.uk/news/worldnews/africaandindianocean/tunisia/9605965/Tunisia-plans-to-outlaw-blasphemy-dropped.html>

٨٥. فريدم هاوس، «تونس»، <http://www.freedomhouse.org/report/freedom-world/2012/tunisia-0> (٢٠١٢).

تحليل البيانات التي تم جمعها عبر الحدود الوطنية إلى أن زيادة التنظيم الديني يؤدي إلى المزيد من الفوضى والعنف، وليس إلى فوضى وعنف أقل.^{٨٩}

وكما ذكرنا سابقاً في سياق قوانين التجديف القمعية في إندونيسيا وباكستان، تبدو القيود التي تفرضها الحكومة على مختلف أنواع التعبير السلمي الذي يمكن أن تسيء إلى الأمور الحساسة ذات نتائج عكسية. يمكن أن نجد حلاً أكثر فعالية لتونس وغيرها من الديمقراطيات العربية الأخرى عن طريق حماية النظام العام من خلال التطبيق الفعال للقانون الجزائي الشامل - ومعاقبة السلوك العنيف عبر تطبيق القوانين ضد الهجوم على الآخرين والاعتداء عليهم والقتل وافتعال الحرائق على سبيل المثال. لا ينشأ أي تهديد ناتج عن الفوضى الاجتماعية حيث يتم المحافظة على القانون والنظام من خلال الضغط القانوني الفعال على أولئك الذين يهددون بالعنف الفعلي أو يلجأون إليه.

إن إحباط معيار النظام العام، حتى لو أشرف أشخاص تابعون للدولة وحريصون على تنفيذه بحسن نية، يساهم كثيراً في إسكات الحوار المشروع، إذ يوفر احتكاراً تضمنه الدولة لحماية بعض الأفكار «الرسمية» من الفحص الدقيق بينما تحظر أفكاراً جديدة غير تقليدية قد تكسب قيمة عالية من الدخول إلى الحياة العامة، حيث يمكن إعادة تكريرها وتعديلها وتنفيذها أو التخلص منها عند الحاجة.

العديد من البلدان ذات الأغلبية المسلمة، يدور جزء كبير من النقاش القائم في تونس بشأن حرية التعبير حول عبء الحفاظ على النظام والاستقرار في مجتمع حصل حديثاً على حريته. تتمسك شريحة كبيرة من السكان التونسيين بالقيم الإسلامية، معتبرين أن واجبه يقتضي منهم الدفاع عن دينهم حين يتعرض للإهانة.^{٨٦} جاء هذا الدفاع في كثير من الأحيان عنيفاً تخلله أعمال شغب كردة فعل على الجرائم العامة المرتكبة ضد الإسلام.^{٨٧} ويبدو أن حزب النهضة الحاكم يعتقد أن هذه «الاستفزازات» تشكل خطراً على النظام العام في شكل يكفي لتبرير القيود القانونية على ما يعترف به كحق الإنسان في حرية التعبير.^{٨٨}

وبالاستعارة من مثال القاضي هولمز الشهر حين صرخ «ناراً» في مسرح مزدحم بالناس، يوسع خط التفكير هذا ذلك الاستثناء المحدود عبر رؤية المجتمع التونسي بأكمله كمسرح مزدحم وأي إهانة للدين كتحرير على الشعب. بذلك، فإن الأمر يشير إلى مبررات لقوانين التجديف الواسعة المتكررة في البلدان ذات الأغلبية المسلمة من المغرب العربي إلى باكستان وأندونيسيا. وكما توضح دراسات الحالات السابقة التي تبين قوانين التجديف في أندونيسيا وباكستان، يبدو أن لهذا التبرير المعقول ظاهرياً تاريخ طويل شكل في خلاله ذريعة لاضطهاد وحشي غالباً ما طال الأقليات الدينية. في هذه البلدان، استخدم النظام العام هذا المنطق مراراً وتكراراً لتأييد القوانين القمعية في مواجهة الاحتجاجات المعقولة، وإعطاء غطاء شرعي للمضايقة التي تمارسها الدولة والتي توافق عليها والتي تتراوح بين العبث (سجن صبي اندونيسيا لأنه صفر أثناء الصلاة) والهمجية الفعلية (إقدام الشرطة الباكستانية على تعذيب قادة الجماعة الأحمدية).

بالإضافة إلى السماح للحكومة بإساءة الاستعمال، فإن التضليل يشوب الأساس المنطقي للنظام العام لفرض قيود على حرية التعبير لأنه ينقل عبء منع العنف العام من أولئك الذين ينوون ارتكاب أعمال عنف لأولئك الذين يستخدمون فقط الكلام كوسيلة للتعبير أو حتى للانفعال؛ الأمر الذي يسبب حوافز ضارة للمواطنين، ويضفي الشرعية على العنف كأداة خاصة لتحقيق الغايات الاجتماعية المرجوة. في الواقع، يشير

٨٦. مونيكا ماركس، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، «Speaking on the Unspeakable: Blasphemy & the Tunisian Constitution»، ٤ سبتمبر ٢٠١٢، <http://carnegieendowment.org/2012/09/04/speaking-on-unspeakable-blasphemy-tunisian-constitution/drca>.

٨٧. المرجع عينه، «يقدم حزب النهضة سلسلة من هذه «الاستفزازات»، بما في ذلك الفيلم المثير للجدل الذي عُرض الصيف الماضي للمخرجة التونسية نادية الفاني بعنوان «no God, No Master» وبت مرجان سترابي perspolis ومعرض La Marsa الفني في يونيو عرض أن عدداً من التونسيين اعتبروا مسيئين للإسلام».

٨٨. المرجع عينه، راجع أيضاً جون طعمة، «The Christian Science Monitor»، «Books and art pit freedom of religion against free speech in Tunisia»، ١٧ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.csmonitor.com/World/Middle-East/2012/0817/Books-and-art-pit-freedom-of-religion-against-free-speech-in-Tunisia>.

٨٩. بارين ج. غريم وروجير فينك، «Religious Persecution in Cross-National Context: Clashing Civilizations or Regulated Religious Economies?»، American Sociological Review، المجلد ٧٢ (أغسطس ٢٠٠٧): ٦٣٣ - ٦٥٨، ٦٥٤.

أفكار فريق العمل

أهمية القانون

حرية التعبير، في القانون المحلي وكذلك الدولي، في شكل مختلف جداً عن ما هو عليه في الولايات المتحدة الأمريكية وعدة دول أوروبية وكندا وفي الدول ذات الأغلبية المسلمة. يكمن نطاق الاستثناء هذا في صميم الخلاف حول ما يشكل خطاباً يعاقب عليها القانون. واتفق الفريق على طريقة واحدة لردم الفجوات بين مختلف التفسيرات ألا وهي تقييم البيانات التجريبية ذات الصلة بربط نظم النظام القانونية بالنظام العام الفعلي - أي نطاق حماية تعبير يؤدي إلى أكبر قدر من الاستقرار؟ وقد أدى منتدى بيو حول الدين ومشروع الحياة العامة إلى دراسة حول القيود العالمية على الأديان تتبع بدقة كيف ترتبط مستويات القيود الحكومية بالأعمال العدائية الاجتماعية.⁹

بالطبع، ثمة عقبات عملية تعيق تنفيذ القيود المناسبة. أوضح أحد المشاركين في فريق العمل، وهو محام مختص بالحقوق المدنية في دولة ذات أغلبية مسلمة، أن مسألة النظام العام أمر أساسي لسير عمله في مجال الدعاوي القضائية والمحاماة المحلي. يستخدم القضاة في بلاده في شكل متزايد الاستثناء كمبرر لوقف الحماية القانونية. لا تظهر حاجة إلى تجزئة الفهم النظري للقيود المسموح بها ونطاق القيود المفروضة على الحقوق فقط، إنما أيضاً لتطوير المؤسسات التي يمكن أن تترجم النظرية إلى ممارسة: قضاء مستقل، وقضاة ومدعون عامون حياديون قادرين على تطبيق أضييق المعايير غير الإختيارية.

مقاومة النموذج الأمريكي: الحقوق الفردية مقابل الحقوق العامة

واجه استخدام النموذج الأمريكي بوصفه نموذجاً مثالياً اعتراضاً. وفي شكل أكثر تحديداً، طرح بعض المشاركين في فريق

وتساءل بعض أعضاء فريق العمل عما إذا كان القانون أساسياً بالضرورة للحل. في حين سبق وتم الاتفاق على أن الحلول القانونية ضرورية، تم تقسيم المجموعة وفقاً لدرجة أهميتها. كما أوضح عدد من المشاركين أن التعليم والإعلام وزراعة قيم الاحترام والتسامح تشكل مناطق هامة من الضروري استكشافها. وافق المحامون والباحثون القانونيون العاملون ضمن فريق العمل على هذا المفهوم، إلا أنهم أوضحوا الدور السلبي الذي يؤديه القانون في إنشاء ثقافة الإفلات من العقاب، مما أدى إلى معاقبة أشخاص لا يعتمدون العنف لغته في حين أفلت العنيفون من العقاب. علاوة على ذلك، استُخدمت القوانين لتبرير الملاحظات القضائية التي طالت التعبير على نطاق واسع، وبالتالي لإحباط حرية التعبير والتمييز بين الأفكار التي تراها الدولة صحيحة وخاطئة. غالباً ما تكون الملاحظات القضائية فطبعة - روى أحد الناشطين قصصاً عن أفراد مثلهم أمام القضاء بتهمة نقر زر «أعجبنى» على جملة منشورة على موقع الفيسبوك ارتأت الحكومة أنها تهدد مصالحها.

تبعاً لذلك، لا يعمل القانون في ظل الفراغ. تماماً كما أتت هذه الورقة على مناقشته بالتفصيل، لا تؤدي الجهات الفاعلة في المجتمع المدني مثل المرابين، والمنظمات الدينية، وربما الأهم من ذلك، وسائل الإعلام، دوراً حاسماً في مواجهة الخطاب الذي يهدف إلى إشعال الكراهية فحسب، إنما في التأكد أيضاً أن الجهات الفاعلة في الدولة تلتزم بالقانون وتعمل في شكل حيادي عندما يتعلق الأمر بتطبيقه وتفسيره.

توقعات النظام العام

ناقش الفريق العامل مسألة النظام العام بالتفصيل الممل - الطريقة المعتمدة لتفسير هذا الاستثناء عن قانون حماية

⁹. راجع مشروع بيو حول الدين والحياة العامة، «القيود العالمية على الدين»، <http://www.pewforum.org/2009/12/17/global-restrictions-on-religion/> (١٧ ديسمبر ٢٠٠٩).

٢. لا يُعتبر التجريم الوسيلة الأكثر فعالية أو إنتاجية لمواجهة التعصب الديني. فعلى سبيل المثال، تُعتبر نتائج القوانين المناهضة للتجديف عكسية، في حين تبدو الأعمال التي تحدد المعيار الأخلاقي والاجتماعي، كالإدانات العامة وردات الفعل الاجتماعية، أكثر فعالية وإنتاجية.
٣. مسائل السياق. لا تُعتبر مشكلة التعصب مشكلة مزمنة في أي بلد أو سياق. في الواقع، لا بدّ من الاعتراض بشدة على أي توصية عامة لأنها قد تتمركز بهدف مواجهة السياق المحلي.

التوصيات:

١. إن المسؤولين العاميين ملزمين بالتنديد بالتعصب لا سيما حين يأتي من أعضاء من حزبهم السياسي الخاص.
٢. لا بدّ من استبدال التشريع الذي ينص على حقوق الجماعات المختلفة أو الأفراد غير متساوية بتشريع يروّج للتنوع ولشمولية حقوق الإنسان.
٣. لا بدّ أن تكون الحكومات شريكة المجتمع المدني والقادة الدينيين للترويج لاستراتيجيات تعزز التنوع وتشجعه.
٤. يتعين على الإعلام، على الأقل، أن يعي تأثيره الكبير على المجتمع وأن يعمل لتجنب ترويج المواد التي تثير غضب الناس.
٥. يتعين على مسؤولي الحكومات والقادة الدينيين ومجموعات المجتمع المدني أن يأخذوا موقفاً أخلاقياً عن طريق رفض التعصب والتعبير عن رفضهم المعياري للبيانات العدوانية عندما تستدعي الحاجة.
٦. يتعين على الإعلام، المجتمع المدني والحكومة أن يعملوا للتأسيس لردة فعل سريعة للاتلافات - الائتلافات بين الأديان المصممة والمجهزة للاستجابة سريعاً لبيانات الجدل على الصعيدين المحلي والدولي.

٧. يتعين على الجماعات تنفيذ حملة توعية عامة لتعزيز خطة العمل في القرار ١٨/١٦ وتنفيذها وتشجيع الحكومات وجماعات المجتمع المدني لإقرار مبادئ القرار ١٨/١٦ وقراراته.
٨. يتعين على منظمة المؤتمر الإسلامي عقد اجتماع للأئمة المفكرين بهدف تطبيع النقاش حول التجديف وبدء حوار حول ماهية «التجديف» الحقيقية.

ومع ذلك، فإن أي انقسام بين القيم المجتمعية والقيم الفردية هو انقسام كاذب. تفيد سلطات الدولة أحياناً أن الأفراد قد لا ينتهكون إرادة مجتمعاتهم، أو أن الفرد يدين بخدمة للمجموعة. يمكن أن تكون القيم المجتمعية المزعومة ثيوقراطية (مناصرة للحكم الديني)، علمانية (تلك الناجمة عن حيادية الدولة)، أو دينية (تلك التي يمثلها اختيار الدولة لوجهة نظر دينية معينة من دون سواها أو مجتمع معين من دون سواها). ومع ذلك، في حين أنه من الصحيح أن المجتمعات تشكل أفرادها، وأن للدين أبعاد اجتماعية تتطلب التعبير العلني والترايطي، فإن هذا لا يلغي ضمير الفرد، كما أنه لا يعني ضمناً أن أي مطالبة فردية ستتفوق دائماً على مصلحة عامة منافسة ظاهرياً. يعتبر أخذ المصلحة العامة بعين الاعتبار والمطالبة بضمير فردي منافس مهمة معقدة تشمل اعتبارات المصلحة العامة، الإجرائية، والكرامة الإنسانية. إن الأمر يستحق أكثر من إقالة سريعة لكليهما على أساس وجود الآخر.

قد يشكل الانقسام الزائف بين المصالح الفردية والمصالح المجتمعية أمراً مضللاً. حتى لو أمكن الاستفادة من خيار حصري بصورة تبادلية بين القيم المجتمعية والحقوق الفردية، يحتاج المنشقون دائماً في شكل تقريبي من حيث الممارسة إلى الحماية من الأصوات السائدة الأكثر قوة. إن المعارضة، سواءً أكانت من قبل مجموعة دينية، أو من قبل فرد مؤمن وحيد، هي سبب وجود الحماية التي تتمتع بها الحريات الدينية. تحتاج القيم المجتمعية والحقوق الفردية أن لا تكون حصرية في شكل تبادلي، إلا أن حماية حقوق الإنسان وُجِدَت للمنشق السلمي.

نتائج أساسية:

١. نتيجة للقيود المتزايدة على حريات التعبير والدين وتأثيرها على التغيير الاجتماعي، لا بدّ أن تتضمن مناقشة التعصب العرقي والإثني والديني ثلاثة عوامل مركزية: الإعلام، المجتمع المدني والحكومة.

١. تغيير دراماتيكي سيطل المشاركة الأمريكية في حكومات جنوب آسيا والتعاون مع شعوبها مع حلول العام المقبل. فقد بدأت الحكومة الأفغانية بتحقل المزب

لمحة عن مشروع معهد بروكجز حول العلاقات الإسلامية والعالم الإسلامي

لتحقيق هذه الأهداف، يتألف المشروع من أجزاء عدة:

- منتدى أمريكا والعالم الإسلامي الذي يجمع بين كبار القادة في مجال السياسة والأعمال والإعلام والأكاديميات والمجتمع المدني من الولايات المتحدة ومن الدول الإسلامية في أفريقيا وآسيا وأوروبا والشرق الأوسط. بات هذا المنتدى أيضاً نقطة ارتكاز لأبحاث المشروع المستمرة ومبادراته، إذ يؤمن أساساً لمجموعةٍ من النشاطات المكتملة المصممة لتعزيز الحوار والتأثير.

- مجموعة من أوراق البحث التي توفر أبحاثاً عالية المستوى حول المسائل الهامة التي تواجه الدول والمجتمعات الإسلامية. ومن ضمنها البحث الذي تقوم به مجموعات العمل المشاركة في منتدى أمريكا والعالم الإسلامي.

- ورش عمل، ندوات، وجلسات مناقشة عامة ومغلقة مع مسؤولين حكوميين وغيرهم من المساهمين الأساسيين تركّز على المسائل المهمة التي تؤثر على العلاقة.

- مبادرات خاصة في مناطق معينة، علماً أن المبادرات هذه شملت في ما مضى الفنون والثقافة والعلوم والتكنولوجيا والدين والدبلوماسية.

تضمّ لجنة تسيير المشروع مارتن إنديك، نائب رئيس ومدير مركز الدراسات الخارجية (وهو حالياً في إجازة)؛ تمارا كوفمان وايتس، باحثة زميلة أولى ومديرة مركز سابان؛ ويليام مكاتس، زميل ومدير مشروع العلاقات بين أمريكا والعالم الإسلامي؛ بروس ريدل، باحث زميل أول في مركز سابان؛ شبلي تلحمي، باحث زميل أول غير مقيم وأستاذ كرسي أنور السادات للسلام والتقدم في جامعة ماريلاند؛ سلمان شيخ مدير وزميل في مركز بروكجز الدوحة.

يُعتبر مشروع بروكجز الذي يناقش العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والعالم الإسلامي مبادرة بحثية يُشرف عليها مركز سابان لسياسات الشرق الأوسط التابع لمعهد بروكجز. يتطلع المشروع إلى لفت انتباه صانعي السياسة والعاملين في مجال السياسة والجمهور العام وإعلامهم بالديناميكيات المتغيرة التي تطرأ على الدول ذات الأغلبية الإسلامية وإلى تطوير العلاقات بين الأمريكيين والمجتمعات الإسلامية حول العالم.

لإنجاز هذه المهمة، يرفع المشروع سلسلة من النشاطات والمشاريع البحثية والمنشورات المُعدّة لتعليم الحوار الصادق وتشجيعه وبناء شراكات إيجابية بين الولايات المتحدة والدول والمجتمعات الإسلامية حول العالم. من ضمن أهم أهداف المشروع نذكر:

- البحث في طبيعة العلاقات المتعددة الأوجه التي تجمع بين الولايات المتحدة والدول والمجتمعات الإسلامية بما في ذلك مواضيع تتصل اتصالاً وثيقاً بالمفاهيم الخاطئة؛

- تحليل الديناميكيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الدول والمجتمعات الإسلامية حول العالم.

- تحديد مواقع للجهود المشتركة بين الولايات المتحدة والمجتمعات الإسلامية بشأن مواضيع تتعلق بالشؤون المشتركة لتعزيز الالتزام والشراكات.

مركز سابان لسياسات الشرق الأوسط يرسم الطريق نحو شرق أوسط ينعم بسلام ذاتي وسلام مع العالم أجمع

إضافة المقطع التالي:

ينظم مركز سابان عدداً من الفعاليات والمؤتمرات طوال العام ويجمع مسؤولين بارزين وعلماء ورجال أعمال تنفيذيين وأكاديميين وصحفيين. تضم فعاليات المركز ما يلي:

- **منتدى سابان:** حوار استراتيجي عالي المستوى حول التحديات المشتركة التي تواجه الولايات المتحدة وإسرائيل.

- **منتدى أمريكا والعالم الإسلامي:** اجتماع سنوي بارز يضم قادة من الولايات المتحدة والعالم الإسلامي لتحسين الشراكات البناءة. ويُعقد هذا المنتدى في الدوحة أو في واشنطن.

يتم نشر التحليل التي يقوم بها مركز سابان عبر مجموعة متنوعة من المنشورات التي يجد فيها صناع السياسة وفرق عملهم خير مصدر. تضم منشورات المركز ما يلي:

- **أوراق بحثية تحليلية:** ينشر المركز أربع مرات سنوياً دراسات يعدها باحثو المركز وخبراء من خارجه.

- **مذكرات الشرق الأوسط:** تؤمن سلسلة مذكرات مركز سابان حول الشرق الأوسط تحاليل مناسبة تتناول ما تواجهه المنطقة من مواضيع مهمة. تقدم المذكرات هذه رؤى وتوصيات للصناع السياسة.

- **إيران@سابان:** مدونة حيوية يعدها خبراء معهد بروكجز تركز على السياسات في إيران والسياسات اتجاه إيران.

أطلق مركز سابان لسياسات الشرق الأوسط في العام ٢٠٠٢ وجمع مجموعة هامة من العقول السياسية الخيرة والمتمرسة العاملة في المنطقة وقدم لصناع السياسة والعامّة أهدافاً وأبحاث وتحاليل عميقة ومناسبة. يتجلى هدف المركز في رسم درب سياسي واقتصادي واجتماعي لشرق أوسط ينعم بسلام ذاتي ومع العالم أجمع. تشمل الأبحاث التي تُقام حالياً بين أروقة المركز على ما يلي:

- ما الذي يجعل إقامة دولتين أمراً ممكناً؟
- استراتيجية الولايات المتحدة في شرق أوسط متغير
- السياسات والأمن في الخليج الفارسي
- مستقبل سياسات مكافحة الإرهاب
- العلاقات بين الولايات المتحدة والعالم الإسلامي
- الموارد الطبيعية والصراع في الشرق الأوسط

تمّ تأسيس مركز سابان لسياسات الشرق الأوسط في ١٣ مايو ٢٠٠٢ عن طريق خطاب خاص من صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين عاهل المملكة الاردنية الهاشمية وبمساعدة قيّمة من السيدين حاييم سابان وشيريل سابان من لوس أنجلس الذين قدما منحة كريمة للمركز. يُعتبر المركز جزءاً من برنامج دراسات السياسة الخارجية التابع لمعهد بروكجز. يُؤيد المركز قيم معهد بروكجز في ما يتعلق بالتنوع والاستقلال والتأثير.

يُعد المركز موطناً لمشروع علاقات الولايات المتحدة مع العالم الإسلامي الذي يعقد مؤتمراً دولياً كبيراً كل عام في الدوحة بالإضافة إلى مجموعة من الأنشطة التي ترمي إلى التوعية على الحوار الصريح وتعزيزه وبناء شراكات إيجابية بين الولايات المتحدة والمجتمعات الإسلامية. علاوة على ذلك، يحتضن المركز مركز بروكجز الدوحة في الدوحة، قطر - الذي يضم بدوره ثلاثة باحثين دائمين ويستقبل باحثين زائرين غير مقيمين وينظم مجموعة كاملة من المؤتمرات والاجتماعات التي تعالج مسائل متنوعة هامة.

باحثو مركز سابان

تمارا كوفمان ويتس، مديرة، زميلة أولى
 دانيال بايمان، مدير الأبحاث، زميل أول
 مايكل دوران، زميل أول
 خالد الجندي، زميل
 شادي حميد، زميل
 سوزان مالوني، زميلة أولى
 ويليام مكانتس، مدير، مشروع العلاقات
 بين أمريكا والعالم الإسلامي
 كينيث م. بولاك، زميل أول
 ناتان ساكس، زميل
 سلمان شيخ، زميل، مركز بروكنجز الدوحة

الباحثون الزائرون غير المقيمون

جنيف عبدو، واشنطن
 أكبر أحمد، واشنطن
 مباشر جواد أكبر، نيو دلهي
 سعد الدين ابراهيم، القاهرة
 ستيفن ر. جراند، واشنطن
 هشام هيلر، القاهرة
 ميرات مبروك، القاهرة
 بيتر ماندفيل، واشنطن
 أليسا روبن بيليد، تل أبيب
 سينثيا شنايدر، واشنطن
 شبلي تلحمي، كوليج بارك، ماريلاند



at BROOKINGS

مشروع العلاقات الأمريكية مع العالم الإسلامي
مركز سابان لدراسات الشرق الأوسط في معهد بروكنجز
١٧٧٥ ماساشوستس أفنيو، إن ديليو،
واشنطن دي سي ٢٠٠٣٦
www.brookings.edu/islamic-world